

جامعة الأنبار – كلية الآداب.

قسم اللغة العربية.

تحليل النص القرآني.

المرحلة الثالثة.

الفصل الثاني، من سورة الكهف، وفيها أمران:

التحليل: من الآية (٢٦) إلى الآية (٥٠).

الحفظ : من الآية (٢٦) إلى الآية (٥٠).



تحليل نص قرآني لآيات من سورة الكهف

إعداد

الدكتور: صفاء علي حسين

٢٠٢٠ م

١٤٤١ هـ

قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ
وَلِيِّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا (٢٦)

في «الروض الأنف»: النَّصَارَى يَعْرِفُونَ حَدِيثَ أَهْلِ الْكَهْفِ وَيُؤَرِّخُونَ بِهِ. وَأَقُولُ: وَالْيَهُودُ
الَّذِينَ لَقِنُوا قُرَيْشًا السُّؤَالَ عَنْهُمْ يُؤَرِّخُونَ الْأَشْهُرَ بِحِسَابِ الْقَمَرِ وَيُؤَرِّخُونَ السِّنِينَ بِحِسَابِ الدَّوْرَةِ
الشَّمْسِيَّةِ، فَالتَّفَاوُثُ بَيْنَ أَيَّامِ السَّنَةِ الْقَمَرِيَّةِ وَأَيَّامِ السَّنَةِ الشَّمْسِيَّةِ يَحْصُلُ مِنْهُ سَنَةٌ قَمَرِيَّةٌ كَامِلَةٌ
فِي كُلِّ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً شَمْسِيَّةً، فَيَكُونُ التَّفَاوُثُ فِي مِائَةِ سَنَةٍ شَمْسِيَّةٍ بِثَلَاثِ سِنِينَ زَائِدَةٍ
قَمَرِيَّةً. كَذَا نَقَلَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ عَنِ النَّقَاشِ الْمُفَسِّرِ. وَهَذَا تَظْهَرُ نُكْتَةُ التَّعْبِيرِ عَنِ التَّسْعِ السِّنِينَ
بِالْإِزْدِيَادِ. وَهَذَا مِنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ

وَإِعْجَازِهِ الْعِلْمِيِّ الَّذِي لَمْ يَكُنْ لِعُمُومِ الْعَرَبِ عِلْمٌ بِهِ.

وَقَرَأَ الْجُمُهورُ ثَلَاثَ مِائَةٍ بِالتَّنْوِينِ. وَانْتَصَبَ سِنِينَ عَلَى الْبَدَلِيَّةِ مِنْ اسْمِ الْعَدَدِ عَلَى رَأْيِ
مَنْ يَمْنَعُ مَجِيءَ تَمْيِيزِ الْمِائَةِ مَنْصُوبًا، أَوْ هُوَ تَمْيِيزٌ عِنْدَ مَنْ يُجِيزُ ذَلِكَ.
وَقَرَأَهُ حَمْرَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِإِضَافَةِ مِائَةٍ إِلَى سِنِينَ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ لِلْمِائَةِ. وَقَدْ جَاءَ تَمْيِيزُ
الْمِائَةِ جَمْعًا، وَهُوَ نَادِرٌ لَكِنَّهُ فَصِيحٌ.

إِنْ كَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ [الْكَهْفُ: ٢٥] إِخْبَارًا مِنَ اللَّهِ عَنِ مُدَّةِ لُبُثِهِمْ يَكُونُ
قَوْلُهُ: قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا قَطْعًا لِلْمَمَارَاةِ فِي مُدَّةِ لُبُثِهِمْ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَيِ
اللَّهِ أَعْلَمُ مِنْكُمْ بِمُدَّةِ لُبُثِهِمْ.

وَإِنْ كَانَ قَوْلُهُ: وَلَبِثُوا حِكَايَةً عَنِ قَوْلِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مُدَّةِ لُبُثِهِمْ كَانَ قَوْلُهُ: قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ
بِمَا لَبِثُوا تَفْوِيضًا إِلَى اللَّهِ فِي عِلْمِ ذَلِكَ كَقَوْلِهِ: قُلِ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ [الْكَهْفُ: ٢٢].

وَعَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَا غَابَ عِلْمُهُ عَنِ النَّاسِ مِنْ مَوْجُودَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَأَحْوَالِهِمْ. وَاللَّامُ فِي لَهُ لِلْمَلِكِ. وَتَقْدِيمُ الْخَبَرِ الْمَجْرُورِ لِإِفَادَةِ الْإِخْتِصَاصِ، أَيِ اللَّهِ لَا لِغَيْرِهِ، رَدًّا
عَلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ عِلْمَ خَبَرِ أَهْلِ الْكَهْفِ وَنَحْوِهِمْ.

وَأَبْصَرَ بِهِ وَأَسْمِعَ صِغَتَا تَعْجِيبٍ مِنْ عُمُومِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِالْمُعْجِبَاتِ مِنَ الْمَسْمُوعَاتِ
وَالْمُبْصَرَاتِ، وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ.

وَضَمِيرُ الْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ يَعُودُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ الْحَدِيثُ مَعَهُمْ. وَهُوَ إِبْطَالٌ لَوْلَايَةِ آهْلِهِمْ بِطَرِيقَةِ التَّنْصِيفِ عَلَى عُمُومِ النَّفْيِ بِدُخُولِ (مِنْ) الزَّائِدَةِ عَلَى النَّكِرَةِ الْمَنْفِيَّةِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا هُوَ رَدُّ عَلَى زَعْمِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ آهْلَهُمْ شُرَكَاءَ لَهُ فِي مَلِكِهِ.

وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ وَلَا يُشْرِكُ بِرَفْعٍ يُشْرِكُ وَيَبَاءُ الْعَيْبَةِ. وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ فِي قَوْلِهِ: قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَرَأَهُ ابْنُ عَامِرٍ - بِنَاءِ الْخِطَابِ وَجَزْمٍ وَيُشْرِكُ -

عَلَى أَنَّ (لَا) نَاهِيَّةٌ. وَالْخِطَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُرَادٌ بِهِ أُمَّتُهُ، أَوْ الْخِطَابُ لِكُلِّ مَنْ يَتَلَقَّاهُ.

وَهُنَا انْتَهَتْ قِصَّةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ بِمَا تَخَلَّلَهَا، وَقَدْ أَكْثَرَ الْمُفَسِّرُونَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَحْبَارِ الْمَوْضُوعَةَ فِيهَا.

وَأْتَلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا (٢٧) عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا [الْكَهْفُ: ٢٦] بِمَا فِيهَا مِنْ قَوْلِهِ: مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [الْكَهْفُ: ٢٦].

وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الرَّدِّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ إِذْ كَانُوا أَيَّامَئِدٍ لَا يَبِينُ لَهُمْ شَيْءٌ إِلَّا وَانْتَقَلُوا إِلَى طَلَبِ شَيْءٍ آخَرَ فَسَأَلُوا عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ وَعَنْ ذِي الْقُرْنَيْنِ، وَطَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْعَلَ بَعْضَ الْقُرْآنِ لِلتَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، كَمَا تَقَدَّمَ ذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِينا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَخْذُوكَ حَلِيلًا فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ [٧٣].

وَالْمَعْنَى: لَا تَعْبَأْ بِهِمْ إِنْ كَرِهُوا تِلَاوَةَ بَعْضِ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ وَأْتَلُ جَمِيعَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ فَإِنَّهُ لَا مُبَدَّلَ لَهُ. فَلَمَّا وَعَدَهُمُ الْجُؤَابَ عَنِ الرُّوحِ وَعَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ وَأَبَرَّ اللَّهُ وَعَدَهُ إِيَّاهُمْ قَطْعًا لِمَعْذِرَتِهِمْ بَيَّانٍ إِحْدَى الْمَسْأَلَتَيْنِ دَلِيلَ ذَلِكَ بِأَنَّ أَمْرَ نَبِيِّهِ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ، وَلِكِنِّي لَا يُطْمَعُهُمُ الْإِجَابَةُ عَنْ بَعْضِ مَا سَأَلُوهُ بِالطَّمَعِ فِي أَنْ يُجِيبَهُمْ عَنْ كُلِّ مَا طَلَبُوهُ.

وَأَصْلُ النَّفْيِ بِ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ أَنَّهُ نَفْيٌ وَجُودِ اسْمِهِ. وَالْمُرَادُ هُنَا نَفْيُ الْإِذْنِ فِي أَنْ يُبَدَّلَ أَحَدُ كَلِمَاتِ اللَّهِ.

وَالْتَبْدِيلُ: التَّغْيِيرُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، أَيْ بِإِحْفَاءِ بَعْضِهِ بِتَرْكِ تِلَاوَةِ مَا لَا يَرْضَوْنَ بِسَمَاعِهِ مِنْ إِبْطَالِ شِرْكِهِمْ وَضَلَالِهِمْ. وَهَذَا يُؤْذَنُ بِأَنَّهُمْ طَعَنُوا فِي بَعْضِ مَا اسْتَمَلَّتْ عَلَيْهِمُ الْقِصَّةُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ [الْكَهْفُ: ٢٢] وَقَوْلُهُ: وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ [الْكَهْفُ: ٢٥].

وَقَدْ تَقَدَّمَ نَظِيرُ هَذَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [٣٤].
فَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ: وَاتْلُ كِنَايَةً عَنِ الْاسْتِمْرَارِ. وَمَا أُوحِيَ مُفِيدٌ لِلْعُمُومِ، أَيْ كُلِّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ. وَمَقْهُومُ الْمَوْصُولِ أَنَّ مَا لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ لَا يَتْلُوهُ، وَهُوَ مَا افْتَرَحُوا أَنْ يَقُولَهُ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَإِعْطَائِهِمْ شَطْرًا مِنَ التَّصْوِيبِ.

وَالْتِلَاوَةُ: الْقِرَاءَةُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [١٠٢] وَقَوْلِهِ: وَإِذَا ثَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا فِي الْأَنْعَالِ [٢].
وَالْمُلْتَحَدُ: اسْمٌ مَكَانٍ مِيمِيٌّ يَجِيءُ عَلَى زِنَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ مِنْ فِعْلِهِ. وَالْمُلْتَحَدُ: مَكَانُ الْإِلْتِحَادِ، وَالْإِلْتِحَادُ: الْمَيْلُ إِلَى جَانِبٍ. وَجَاءَ بِصِيغَةِ الْإِفْتِعَالِ لِأَنَّ أَصْلَهُ تَكَلَّفُ الْمَيْلِ. وَيُقْفَهُمْ مِنْ صِيغَةِ التَّكَلُّفِ أَنَّهُ مَقْرَّرٌ مِنْ مَكْرُوهٍ يَتَكَلَّفُ الْخَائِفُ أَنْ يَأْوِيَ إِلَيْهِ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْمُلْتَحَدُ بِمَعْنَى الْمَلْجَأِ. وَالْمَعْنَى: لَنْ بَجِدَ شَيْئًا يُنْجِيكَ مِنْ عِقَابِهِ. وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا تَأْيِيسُهُمْ بِمَا طَمِعُوا فِيهِ.

وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا (٢٨)

وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.

هَذَا مِنْ ذُيُولِ الْجَوَابِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ، فَهُوَ مُشَارِكٌ لِقَوْلِهِ: وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ [الْكَهْفُ: ٢٧]. الْآيَةُ وَتَقَدَّمَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [٥٢] عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا

تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ

أَنَّ سَادَةَ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا زَعَمُوا أَنَّهُ لَوْلَا أَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَاسًا أَهْلُ حَخَّاصَةِ فِي الدُّنْيَا
وَأَرْقَاءُ لَا يُدَانُوهُمْ وَلَا يَسْتَأْهِلُونَ الْجُلُوسَ مَعَهُمْ لَأَتَوْا إِلَى مَجَالِسَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
وَاسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ، فَافْتَرَحُوا عَلَيْهِ أَنْ يَطْرُدَهُمْ مِنْ حَوْلِهِ إِذَا غَشِيَهُ سَادَةُ قُرَيْشٍ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِمَا
فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ وَمَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ.

وَمَا هُنَا آكَدُ إِذْ أَمَرَهُ بِمُلَازِمَتِهِمْ بِقَوْلِهِ: وَاصْبِرْ نَفْسَكَ، أَيِ احْبِسْهَا مَعَهُمْ حَبْسَ مُلَازِمَةٍ.
وَالصَّبْرُ: الشَّدُّ بِالْمَكَانِ بِيحْتِ لَا يُفَارِقُهُ. وَمِنْهُ سُمِّيَتْ وَاصِبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ
بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطْعَمَنَّ مَنْ أَعْفَلْنَا
قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا (٢٨)

الْمَصْبُورَةُ وَهِيَ الدَّابَّةُ تُشَدُّ لِتُجْعَلَ غَرَضًا لِلرَّمْيِ. وَلِتَضْمِينِ فِعْلٍ (اصْبِرْ) مَعْنَى الْمُلَازِمَةِ عُلِقَ
بِهِ ظَرْفُ (مَعَ).

والغداة قرأه الجُمهُورُ - بِالْفِ بَعْدَ الدَّالِ - : اسْمُ الْوَقْتِ الَّذِي بَيْنَ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ.
وَالْعَشِيِّ: الْمَسَاءُ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ دُعَاءً مُتَخَلِّلًا سَائِرَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.
وَالدُّعَاءُ: الْمُنَاجَاةُ وَالطَّلَبُ. وَالْمُرَادُ بِهِ مَا يَشْمَلُ الصَّلَوَاتِ.
وَالتَّعْبِيرُ عَنْهُمْ بِالْمَوْصُولِ لِلإِيمَاءِ إِلَى تَعْلِيلِ الْأَمْرِ بِمُلَازِمَتِهِمْ، أَيِ لِأَنَّهُمْ أَحْرِيَاءُ بِذَلِكَ لِأَجْلِ
إِقْبَالِهِمْ عَلَى اللَّهِ فَهُمْ الْأَجْدَرُ بِالْمُقَارَنَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْعَدَاةِ - بِسُكُونِ الدَّالِ وَوَاوٍ
بَعْدَ الدَّالِ مُفْتُوحةً - وَهُوَ مُرَادِفُ الْعَدَاةِ.

وَجُمْلَةُ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ. وَوَجْهَهُ اللَّهُ: مُجَازٌ فِي إِقْبَالِهِ عَلَى الْعَبْدِ.

ثُمَّ أَكَّدَ الْأَمْرَ بِمُؤَاصَلَتِهِمْ بِالنَّهْيِ عَنْ أَقَلِّ إِعْرَاضٍ عَنْهُمْ.

وَوَظَاهِرٌ وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ نَهْيُ الْعَيْنَيْنِ عَنْ أَنْ تَعُدُّوا عَنِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ، أَيِ أَنْ
تُجَاوِزَاهُمْ، أَيِ تَبْعُدَا عَنْهُمْ. وَالْمَقْصُودُ: الإِعْرَاضُ، وَلِذَلِكَ ضُمِّنَ فِعْلُ الْعَدْوِ مَعْنَى الإِعْرَاضِ،
فَعُدِّي إِلَى الْمَفْعُولِ بِ (عَنْ) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَتَّعَدَى إِلَيْهِ بِنَفْسِهِ يُقَالُ: عَدَاهُ، إِذَا جَاوَزَهُ. وَمَعْنَى
نَهْيِ الْعَيْنَيْنِ نَهْيِ صَاحِبَهُمَا، فَيُؤَوَّلُ إِلَى مَعْنَى: وَلَا تَعُدِّي عَيْنَيْكَ عَنْهُمْ، وَهُوَ إِجَازٌ بَدِيعٌ.

وَجُمْلَةُ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا حَالٌ مِنْ كَافِ الْحِطَابِ، لِأَنَّ الْمُضَافَ جُزْءٌ مِنَ الْمُضَافِ
إِلَيْهِ، أَيِ لَا تَكُنْ إِرَادَةُ الزَّيْنَةِ سَبَبَ الإِعْرَاضِ عَنْهُمْ لِأَنَّهُمْ لَا زِينَةَ لَهُمْ مِنْ بَرَّةٍ وَسَمْتٍ.

وَهَذَا الْكَلَامُ تَعْرِيزٌ بِحِمَاقَةِ سَادَةِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا هَمَّهُمْ وَعِنَايَتَهُمْ بِالْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ
وَأَهْمَلُوا الإِعْتِبَارَ بِالْحَقَائِقِ وَالْمَكَارِمِ النَّفْسِيَّةِ فَاسْتَكْبَرُوا عَنْ مَجَالَسَةِ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعُقُولِ الرَّاجِحَةِ
وَالْقُلُوبِ النَّيِّرَةِ وَجَعَلُوا هَمَّهُمُ الصُّورَ الظَّاهِرَةَ.

وَلَا تُطْعَ مَنْ أَعْقَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا هَذَا نَهْيٌ جَامِعٌ عَنْ مُلَابَسَةِ
شَيْءٍ مِمَّا يَأْمُرُهُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ. وَالْمَقْصُودُ مِنَ النَّهْيِ تَأْسِيسُ قَاعِدَةٍ لِأَعْمَالِ الرَّسُولِ وَالْمُسْلِمِينَ
بُجَاهِ رَعَائِبِ الْمُشْرِكِينَ وَتَأْسِيسُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ نَوَالِ شَيْءٍ مِمَّا رَغِبُوهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ.

وَمَا صَدَقَ (مِنْ) كُلِّ مَنْ اتَّصَفَ بِالصِّلَةِ، وَقِيلَ نَزَلَتْ فِي أُمِّيَّةَ بْنِ حَلْفٍ الْجُمَحِيِّ، دَعَا
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَرْدِ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مَجْلِسِهِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ هُوَ
وَأَضْرَابُهُ مِنْ سَادَةِ
فُرَيْشٍ.

وَالْمُرَادُ بِإِعْقَالِ الْقَلْبِ جَعْلُهُ غَافِلًا عَنِ الْفِكْرِ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ حَتَّى رَاحَ فِيهِ الْإِشْرَاكُ، فَإِنْ
ذَلِكَ نَاشِئٌ عَنْ خِلْقَةِ عَقُولٍ ضَعِيفَةٍ تَبْصُرُ مَسْوُوقَةً بِالْهَوَى وَالْإِلْفِ.
وَأَصْلُ الإِعْقَالِ: إِيجَادُ الْعَقْلَةِ، وَهِيَ الذُّهُولُ عَنْ تَذَكُّرِ الشَّيْءِ، وَأُرِيدَ بِهَا هُنَا عَقْلَةً خَاصَّةً،
وَهِيَ الْعَقْلَةُ الْمُسْتَمِرَّةُ الْمُسْتَفَادَةُ مِنْ جَعْلِ الإِعْقَالِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كِنَايَةً عَنْ كَوْنِهِ فِي حِلْقَةِ تِلْكَ
الْقُلُوبِ، وَمَا بِالطَّبَعِ لَا يَتَخَلَّفُ.

وَقَدْ اعْتَضَدَ هَذَا الْمَعْنَى بِجُمْلَةٍ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ، فَإِنَّ اتِّبَاعَ الْهَوَى يَكُونُ عَنْ بَصِيرَةٍ لَا عَنْ ذُّهُولٍ،
فَالْعَقْلَةُ خِلْقَةٌ فِي قُلُوبِهِمْ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى كَسْبٌ مِنْ قُدْرَتِهِمْ.

وَالْفُرْطُ - بَضْمَتَيْنِ -: الظُّلْمُ وَالْإِعْتِدَاءُ. وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفُرُوطِ وَهُوَ السَّبْقُ لِأَنَّ الظُّلْمَ سَبَقَ
فِي الشَّرِّ.

وَالْأَمْرُ: الشَّانُ وَالْحَالُ.

وَزِيَادَةُ فِعْلِ الْكَوْنِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَمَكُّنِ الْحَبْرِ مِنَ الْإِسْمِ، أَيَّ حَالَةٍ تَمَكَّنَ الْإِفْرَاطِ وَالْإِعْتِدَاءِ
عَلَى الْحَقِّ.

[سُورَةُ الْكَهْفِ : آيَةٌ ٢٩]

وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا
أَحَاطَ بِهِنَّ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَعِيثُوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ
مُرْتَفَقًا (٢٩)

بَعْدَ أَنْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَا فِيهِ نَفْضُ مَا يَفْتَلُونَهُ مِنْ مُفْتَرِحَاتِهِمْ
وَتَعْرِيفِ بِنَاتِيهِمْ مِنْ ذَلِكَ أَمْرُهُ أَنْ يُصَارِحَهُمْ بِأَنَّهُ لَا يَعْدِلُ عَنِ الْحَقِّ الَّذِي جَاءَهُ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ
مُبْلَعُهُ بِدُونِ هَوَادَةٍ، وَأَنَّهُ لَا يَرْعَبُ فِي إِيمَانِهِمْ بِبَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ، وَلَا يَتَنَزَّلُ إِلَى مُشَاظَرَتِهِمْ فِي
رَعْبَاتِهِمْ بِشَطْرِ الْحَقِّ الَّذِي جَاءَ بِهِ، وَأَنَّ إِيمَانَهُمْ وَكُفْرَهُمْ مَوْكُولٌ إِلَى أَنْفُسِهِمْ، لَا يَحْسُبُونَ أَنَّهُمْ
بِوَعْدِ الْإِيمَانِ يَسْتَنْزِلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَعْضِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ.
وَالْحَقُّ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ مَعْلُومٌ مِنَ الْمَقَامِ، أَيُّ هَذَا الْحَقُّ. وَالتَّعْبِيرُ بِرَبِّكُمْ لِلتَّذْكِيرِ
بِوُجُوبِ تَوْحِيدِهِ.

وَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ: فَلْيُؤْمِنْ وَقَوْلِهِ: فَلْيُكْفُرْ لِلتَّسْوِيَةِ الْمَكْتَبِيَّةِ بِمَا عَنِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ.
وَقَدَّمَ الْإِيمَانَ عَلَى الْكُفْرِ لِأَنَّ إِيمَانَهُمْ مَرْغُوبٌ فِيهِ.
وَفَاعِلُ الْمَشِيئَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ضَمِيرٌ عَائِدٌ إِلَى (مَنْ) الْمَوْصُولَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ.
وَفِعْلٌ «يُؤْمِنُ، وَيَكْفُرُ» مُسْتَعْمَلَانِ لِلْمُسْتَقْبَلِ، أَيُّ مَنْ شَاءَ أَنْ يُوقَعَ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ وَلَوْ
بِوَجْهِ الْإِسْتِمْرَارِ عَلَى أَحَدِهِمَا الْمُتَلَبَّسِ بِهِ الْآنَ فَإِنَّ الْعَزْمَ عَلَى الْإِسْتِمْرَارِ عَلَيْهِ تَجْدِيدٌ لِإِقَاعِهِ.
وَجُمْلَةُ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِثْنَاءً بَيَانِيًّا لِأَنَّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ مِنْ إِيْكَالِ
الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ إِلَى أَنْفُسِهِمْ وَمَا يُفِيدُهُ مِنَ الْوَعِيدِ كِلَاهُمَا يُنِيرُ فِي النَّفُوسِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: فَمَاذَا
يُلَاقِي مَنْ شَاءَ فَاسْتَمَرَ عَلَى الْكُفْرِ، فَيُجَابُ بِأَنَّ الْكُفْرَ وَخِيَمَ الْعَاقِبَةِ عَلَيْهِمْ.
وَالْمُرَادُ بِالظَّالِمِينَ: الْمُشْرِكُونَ قَالَ تَعَالَى: إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ [الْقَمَان: ١٣].
وَتَنْوِينُ نَارًا لِلتَّهْوِيلِ وَالتَّعْظِيمِ.

وَالسُّرَادِقُ - بِضَمِّ السِّينِ - قِيلَ: هُوَ الْفُسْطَاطُ، أَيُّ الْحَيْمَةُ. وَقِيلَ: السُّرَادِقُ:
الْحُجْرَةُ - بِضَمِّ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّايِ -، أَيُّ الْحَاجِزُ الَّذِي يَكُونُ مُحِيطًا بِالْحَيْمَةِ يَمْنَعُ الْوُصُولَ
إِلَيْهَا، فَقَدْ يَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْفُسْطَاطِ أَدِيمًا أَوْ ثَوْبًا وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ ذَلِكَ كَالْحُنْدَقِ.
وَهُوَ كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ مِنَ الْفَارْسِيَّةِ. أَصْلُهَا (سُرَاطِق) قَالُوا: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ اسْمٌ مُفْرَدٌ

ثَالِثُهُ أَلْفٌ وَبَعْدَهُ حَرْفَانِ. وَالسُّرَادِقُ: هُنَا تَخْيِيلٌ لِاسْتِعَارَةِ مَكْنِيَّةِ بَتَشْبِيهِ النَّارِ بِالْدَّارِ، وَثَبِتَ هَا سُرَادِقُ مُبَالَغَةً فِي إِحَاطَةِ دَارِ الْعَذَابِ بِهِمْ، وَشَأْنُ السُّرَادِقِ يَكُونُ فِي بُيُوتِ أَهْلِ التَّرَفِ، فَإِنْبَاءُهُ لِدَارِ الْعَذَابِ اسْتِعَارَةٌ تَهْكُمِيَّةٌ.

وَالِاسْتِعَاةُ: طَلَبُ الْعَوْتِ وَهُوَ الْإِنْقَادُ مِنْ شِدَّةٍ وَبِتَخْفِيفِ الْأَمِّ. وَشَمَلٌ يَسْتَعِينُوا الْإِسْتِعَاةَ مِنْ حَرِّ النَّارِ يَطْلُبُونَ شَيْئًا يُبْرِدُ عَلَيْهِمْ، بَأَنَّ يَصُبُّوا عَلَى وُجُوهِهِمْ مَاءً مَثَلًا، كَمَا فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ [الأعراف: ٥٠]. وَالِاسْتِعَاةُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ النَّاشِئِ عَنِ الْحَرِّ فَيَسْأَلُونَ الشَّرَابَ. وَقَدْ أَوْمَأَ إِلَى شُمُولِ الْأَمْرَيْنِ ذِكْرُ وَصْفَيْنِ هَذَا الْمَاءِ بِقَوْلِهِ: يَشْوِي الْوُجُوهُ بِئْسَ الشَّرَابُ.

وَالِإِعَاةَةُ: مُسْتَعَارَةٌ لِلزِّيَادَةِ بِمَا اسْتُعِيثَ مِنْ أَجْلِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّهْكُمِ، وَهُوَ مِنْ تَأْكِيدِ الشَّيْءِ بِمَا يُشْبِهُ ضِدَّهُ.

وَالْمُهْلُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - لَهُ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ أَشْبَهَهَا هُنَا أَنَّهُ دُرْدِيُّ الزَّيْتِ فَإِنَّهُ يَزِيدُهَا التَّهَابًا قَالَ تَعَالَى: يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ [المعارج: ٨].

وَالتَّشْبِيهُ فِي سَوَادِ اللَّوْنِ وَشِدَّةِ الْحَرَارَةِ فَلَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا حَرَارَةً، وَلِذَلِكَ عَقَّبَ بِقَوْلِهِ: يَشْوِي الْوُجُوهُ وَهُوَ اسْتِنَافٌ ابْتِدَائِيٌّ.

وَالْوَجْهُ أَشَدُّ الْأَعْضَاءِ تَأَلُّمًا مِنْ حَرِّ النَّارِ قَالَ تَعَالَى: تَلْفَحُ وُجُوهُهُمْ النَّارُ [المؤمنون: ١٠٤].

وَجُمْلَةُ بِئْسَ الشَّرَابُ مُسْتَأْنَفَةٌ ابْتِدَائِيَّةٌ أَيْضًا لِتَشْنِيعِ ذَلِكَ الْمَاءِ مَشْرُوبًا كَمَا شَنَّعَ مُعْتَسَلًا. وَفِي عَكْسِهِ الْمَاءُ الْمَمْدُوحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هَذَا مُعْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ [ص: ٤٢].

وَالْمَخْصُوصُ بِذِمِّ بِئْسَ مَحْدُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ. وَالتَّقْدِيرُ: بِئْسَ الشَّرَابُ ذَلِكَ الْمَاءُ. وَجُمْلَةُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ يَشْوِي الْوُجُوهُ، فَهِيَ مُسْتَأْنَفَةٌ أَيْضًا لِإِنْشَاءِ دَمِّ تِلْكَ النَّارِ بِمَا فِيهَا.

وَالْمُرْتَفِقُ: مَحَلُّ الِارْتِفَاقِ، وَهُوَ اسْمٌ مَكَانٍ مُسْتَقٌّ مِنْ اسْمِ جَامِدٍ إِذِ اشْتَقَّ مِنَ الْمُرْفِقِ وَهُوَ جَمْعُ الْعَضِدِ وَالذَّرَاعِ. سُمِّيَ مُرْفَقًا لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُحْصِلُ بِهِ الرِّفْقَ إِذَا أَصَابَهُ إعياءٌ فَيَتَكَيءُ عَلَيْهِ. فَلَمَّا سُمِّيَ بِهِ الْعَضُو تَنَوَّسِيَ اشْتِقَاقُهُ وَصَارَ كَالْجَامِدِ، ثُمَّ اشْتَقَّ مِنْهُ الْمُرْتَفِقُ. فَالْمُرْتَفِقُ هُوَ الْمُتَكَا، وَتَقَدَّمَ فِي سُورَةِ يُوسُفَ.

وَشَأْنُ الْمُتَرَفِّقِ أَنْ يَكُونَ مَكَانَ اسْتِرَاحَةٍ، فإِطْلَاقُ ذَلِكَ عَلَى النَّارِ تَهَكُّمٌ، كَمَا أُطْلِقَ عَلَى مَا يُزَادُ بِهِ عَذَابُهُمْ لَفْظُ الْإِعَاثَةِ، وكَمَا أُطْلِقَ لِي مَكَانِهِمُ السُّرَادِقُ.
 وَفِعْلُ (سَاءَ) يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ (بِئْسَ) فَيَعْمَلُ عَمَلِ (بِئْسَ) ، فَقَوْلُهُ: مُرْتَفَقًا تَمَيِّزٌ.
 وَالْمَحْضُوصُ بِالذَّمِّ مَحْدُوفٌ كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: بِئْسَ الشَّرَابُ.

[سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةٌ ٣٠]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا (٣٠)
 جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِغْنَاءً بَيَانِيًّا مُرَاعَى فِيهِ حَالِ السَّامِعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُمْ حِينَ يَسْمَعُونَ مَا أُعِدَّ لِلْمُشْرِكِينَ تَتَشَوَّفُ نُفُوسُهُمْ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا أُعِدَّ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَنَبَدُوا الشِّرْكَ فَأَعْلَمُوا أَنَّ عَمَلَهُمْ مَرْعِيٌّ عِنْدَ رَبِّهِمْ. وَجَزِيًّا عَلَى عَادَةِ الْقُرْآنِ فِي تَعْقِيبِ الْوَعِيدِ بِالْوَعْدِ وَالتَّرْهِيْبِ بِالتَّرْغِيْبِ.

وَافْتِتَاحِ الْجُمْلَةِ بِحَرْفِ التَّوْكِيدِ (إِنَّ) لِتَحْقِيقِ مَضْمُونِهَا. وَإِعَادَةُ حَرْفِ (إِنَّ) فِي الْجُمْلَةِ الْمُخْبِرِ بِهَا عَنِ الْمُبْتَدَأِ الْوَاقِعِ فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى لِمَزِيدِ الْعِنَايَةِ وَالتَّحْقِيقِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَجِّ [١٧] إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ [الْجُمُعَةَ: ٨] وَمِثْلُهُ قَوْلُ جَرِيرٍ:

إِنَّ الْخَلِيفَةَ إِنَّ اللَّهَ سَرَبَلُهُ ... سِرْبَالٌ مُلْكٌ بِهِ تُرْجَى الْخَوَاتِيمُ

وَمَوْقِعُ (إِنَّ) الثَّانِيَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَبْلَغُ مِنْهُ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَهَا اسْتِغْنَاءٌ بِمَضْمُونِهَا مِنْ حَيْثُ هِيَ مُفِيدَةٌ حُكْمًا يَعْمُ مَا وَقَعَتْ حَبْرًا عَنْهُ وَعَيْرُهُ مِنْ كُلِّ مَنْ يُمَاتِلُ الْخَبَرَ عَنْهُمْ فِي عَمَلِهِمْ، فَذَلِكَ الْعُمُومُ فِي ذَاتِهِ حُكْمٌ جَدِيدٌ بِالتَّأْكِيدِ لِتَحْقِيقِ حُصُولِهِ لِأَرْبَابِهِ بِخِلَافِ بَيْتِ جَرِيرٍ.

وَأَمَّا آيَةُ سُورَةِ الْحَجِّ فَقَدْ اقْتَضَى طُولُ الْفَصْلِ حَرْفَ التَّأْكِيدِ حِرْصًا عَلَى إِفَادَةِ التَّأْكِيدِ.

وَالِإِضَاعَةُ: جَعَلَ الشَّيْءَ ضَائِعًا. وَحَقِيقَةُ الضَّيْعَةِ: تَلَفُ الشَّيْءِ مِنْ مَطْنَةٍ وَجُودِهِ.

وَتُطْلَقُ مَجَازًا عَلَى انْعِدَامِ الْإِنْتِفَاعِ بِشَيْءٍ مَوْجُودٍ فَكَأَنَّهُ قَدْ ضَاعَ وَتَلَفَ، قَالَ تَعَالَى: أَيُّ لَا أُضِيعُ عَمَلٌ عَامِلٍ مِنْكُمْ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ [١٩٥] ، وَقَالَ: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ فِي

الْبَقْرَةَ [١٤٣] . وَيُطْلَقُ عَلَى مَنْعِ التَّمَكِينِ مِنْ شَيْءٍ وَالْإِنْتِفَاعِ بِهِ تَشْبِيهًا لِلْمَمْنُوعِ بِالضَّائِعِ فِي الْيَأْسِ مِنَ التَّمَكُّنِ مِنْهُ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، أَيْ إِنَّا لَا نَحْرُمُ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا أَجْرَ عَمَلِهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ [التَّوْبَةُ: ١٢٠] .

[سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةُ ٣١]

أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا (٣١)

الْجُمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِغْنَاءً بَيَانِيًّا، لِأَنَّ مَا أَجْمَلَ مِنْ عَدَمِ إِضَاعَةِ أَجْرِهِمْ يَسْتَشْرِفُ بِالسَّمْعِ إِلَى تَرْقُبِ مَا يُبِينُ هَذَا الْأَجْرَ.

وَأَفْتِتَاحُ الْجُمْلَةِ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْمُشَارَ إِلَيْهِمْ جَدِيرُونَ لِمَا بَعْدَ اسْمِ الْإِشَارَةِ لِأَجْلِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ قَبْلَ اسْمِ الْإِشَارَةِ، وَهِيَ كَوْنُهُمْ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ.

وَاللَّامُ فِي لَهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ لَامُ الْمَلِكِ. وَ (مِنْ) لِلْإِتِّدَاءِ، جُعِلَتْ جِهَةً تَحْتَهُمْ مَنشَأً لِحِزِّي الْأَنْهَارِ. وَتَقَدَّمَ شَبِيهَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ [٧٢] .

وَعَدْنٍ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ [٧٢] . وَمِنْ تَحْتِهِمْ، بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَحْتِهَا لِأَنَّ تَحْتَ جَنَّاتِهِمْ هُوَ تَحْتَ لَهُمْ.

وَوَجْهُ إِثَارِ إِضَافَةِ (تَحْتَ) إِلَى ضَمِيرِهِمْ دُونَ ضَمِيرِ الْجَنَّاتِ زِيَادَةٌ تَقْرِيرِ الْمَعْنَى الَّذِي أَفَادَتْهُ لَامُ الْمَلِكِ، فَاجْتَمَعَ فِي هَذَا الْحَبْرِ عِدَّةُ مَقَرَّاتٍ لِمَضْمُونِهِ، وَهِيَ: التَّأَكِيدُ مَرَّتَيْنِ، وَذِكْرُ اسْمِ الْإِشَارَةِ. وَاللَّامُ الْمَلِكِ، وَجَرُّ اسْمِ الْجِهَةِ بِ (مِنْ) ، وَإِضَافَةُ اسْمِ الْجِهَةِ إِلَى ضَمِيرِهِمْ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ: التَّعْرِيفُ بِإِعَاظَةِ الْمُشْرِكِينَ لِتَتَقَرَّرَ بِشَارَةَ الْمُؤْمِنِينَ أُمَّ تَقَرَّرَ.

وَجُمْلَةُ يُحَلَّوْنَ فِي مَوْضِعِ الصَّنْفَةِ «لِجَنَّاتِ عَدْنٍ» .

وَالتَّحْلِيَةُ: التَّرْيِينُ، وَالْحَلِيَةُ: الرِّينَةُ.

وَأَسْنَدَ الْفِعْلِ إِلَى الْمَجْهُولِ، لِأَنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ مُحَلِّينَ بِتَكْوِينِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالْأَسَاوِرُ: جَمْعُ سِوَارٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَقِيلَ: أَصْلُهُ جَمْعُ أُسُورَةٍ الَّتِي هُوَ جَمْعُ سِوَارٍ. فَصَبِغَهُ جَمْعُ الْجَمْعِ لِلإِشَارَةِ إِلَى اخْتِلَافِ أَشْكَالِ مَا يُحْلَوْنَ بِهِنَّ مِنْهَا، فَإِنَّ الْحَلِيَّةَ تَكُونُ مُرْصَعَةً بِأَصْنَافِ الْيُوقَايَةِ.

وَ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ: مِنْ أَسَاوِرٍ مَزِيدَةٌ لِلتَّأَكِيدِ عَلَى رَأْيِ الْأَخْفَشِ، وَسَيَأْتِي وَجْهَهُ فِي سُورَةِ الْحَجِّ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ لِلإِثْبَاتِ، وَهُوَ مُتَعَيِّنٌ عِنْدَ الَّذِينَ يَمْنَعُونَ زِيَادَتَهَا فِي الإِثْبَاتِ. وَالسِّوَارُ: حُلِيٌّ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يُحِيطُ بِمَوْضِعِ مِنَ الذِّرَاعِ، وَهُوَ اسْمٌ مُعَرَّبٌ عَنِ الْفَارْسِيَّةِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ وَهُوَ فِي الْفَارْسِيَّةِ (دستواره) بِهَاءٍ فِي آخِرِهِ كَمَا فِي «كِتَابِ الرَّاغِبِ»، وَكُتِبَ بِدُونِ هَاءٍ فِي «تَاجِ الْعُرُوسِ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: مِنْ ذَهَبٍ فَإِنَّ (مِنْ) فِيهِ لِلْبَيَانِ، وَفِي الْكَلَامِ اكْتِفَاءً، أَيُّ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ كَمَا اكْتَفَى فِي آيَةِ سُورَةِ الْإِنْسَانِ بِذِكْرِ الْفِضَّةِ عَنِ الذَّهَبِ بِقَوْلِهِ: وَحُلُوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ [الإنسان: ٢١] ، وَلِكُلِّ مِنَ الْمَعْدِنَيْنِ جَمَالُهُ الْخَاصُّ.

وَاللِّبَاسُ: سَتْرُ الْبَدَنِ بِثَوْبٍ مِنْ قَمِيصٍ أَوْ إِزَارٍ أَوْ رِدَاءٍ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ لِلْيُوقَايَةِ مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَلِلتَّجْمُلِ.

وَالثِّيَابُ: جَمْعُ ثَوْبٍ، وَهُوَ الشُّقَّةُ مِنَ النَّسِيجِ. وَاللَّوْنُ الْأَخْضَرُ أَعْدَلُ الْأَلْوَانِ وَأَنْفَعُهَا عِنْدَ الْبَصَرِ، وَكَانَ مِنْ شِعَارِ الْمُلُوكِ. قَالَ النَّابِغَةُ: يَصُونُونَ أَجْسَادًا قَدِيمًا نَعِيمًا... بِخَالِصَةِ الْأَرْدَانِ حُضْرِ الْمَنَاكِبِ وَالسُّنْدُسُ: صِنْفٌ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُوَ الدِّيَبَاجُ الرَّقِيقُ يُلْبَسُ مُبَاشِرًا لِلجِلْدِ لِيَقِيَهُ غِلَظَ الإِسْتَبْرَقِ.

وَالإِسْتَبْرَقُ: الدِّيَبَاجُ الْعَلِيطُ الْمَنْسُوجُ بِحُيُوطِ الذَّهَبِ، يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ الْمُبَاشِرَةِ لِلجِلْدِ. وَكِلَا اللَّفْظَيْنِ مُعَرَّبٌ. فَأَمَّا لَفْظُ (سُنْدُسٍ) فَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ مُعَرَّبٌ وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي أَصْلِهِ، فَقَالَ جَمَاعَةٌ: أَصْلُهُ فَارِسِيٌّ، وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ: أَصْلُهُ هِنْدِيٌّ وَهُوَ فِي اللُّغَةِ (الهِنْدِيَّةِ) (سِنْدُونٌ) بِنُونٍ فِي آخِرِهِ. كَانَ قَوْمٌ مِنْ وُجُوهِ الْهِنْدِ وَقَدُوا عَلَى الإِسْكَانْدَرِ يَحْمِلُونَ مَعَهُمْ هَدِيَّةً مِنْ هَذَا الدِّيَبَاجِ، وَأَنَّ الرُّومَ غَيَّرُوا اسْمَهُ إِلَى (سِنْدُونِ) ، وَالْعَرَبُ نَقَلُوهُ عَنْهُمْ فَقَالُوا (سُنْدُسٌ) فَيَكُونُ مُعَرَّبًا عَنِ الرُّومِيَّةِ وَأَصْلُهُ الْأَصِيلُ هِنْدِيٌّ.

وَأَمَّا الإِسْتَبْرَقُ فَهُوَ مُعَرَّبٌ عَنِ الْفَارْسِيَّةِ. وَأَصْلُهُ فِي الْفَارْسِيَّةِ (إِسْتَبْرَقُ) أَوْ (إِسْتَبْرَقُ) بِدُونِ

هَاءٍ أَوْ (إِسْتَفْرَهُ) أَوْ (إِسْتَفْرَهُ) . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ سُرْيَانِيٌّ عَرَبٌ وَأَصْلُهُ (إِسْتَرْوَهُ) .
وَقَالَ ابْنُ فُتَيْبَةَ: هُوَ رُومِيٌّ عَرَبٌ، وَلِذَلِكَ فَهَمَزْتُهُ هَمْزَةً قَطَعٍ عِنْدَ الْجَمِيعِ، وَذَكَرَهُ بَعْضُ
عُلَمَاءِ اللُّغَةِ فِي بَابِ الْهَمْزَةِ وَهُوَ الْأَصُوبُ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَبَارِقٍ قِيَاسًا، عَلَى أَنَّهُمْ صَعَّرُوهُ عَلَى
أُبَيْرِقٍ فَعَامَلُوا السِّينَ وَالنَّاءَ مُعَامَلَةَ الزَّوَائِدِ.

وَفِي «الْإِثْقَانِ» لِلشُّيُوطِيِّ عَنِ ابْنِ النَّقِيبِ: لَوْ اجْتَمَعَ فُصَحَاءُ الْعَالَمِ وَأَرَادُوا أَنْ يَتَرَكُوا هَذَا
اللَّفْظَ وَيَأْتُوا بِلَفْظٍ يَثُومُ مَقَامَهُ فِي الْفَصَاحَةِ لَعَجَزُوا.

وَذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا حَثَّ عِبَادَهُ عَلَى الطَّاعَةِ بِالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ. وَالْوَعْدُ بِمَا يَرْغَبُ فِيهِ
الْعُقَلَاءُ وَذَلِكَ مُنْحَصِرٌ فِي: الْأَمَاكِينِ، وَالْمَاكِلِ، وَالْمَشَارِبِ، وَالْمَلَابِسِ، وَنَحْوِهَا مِمَّا
تَتَّحَدُّ فِيهِ الطَّبَاغُ أَوْ تَخْتَلِفُ فِيهِ. وَأَرْفَعُ الْمَلَابِسِ فِي الدُّنْيَا الْحَرِيرَ، وَالْحَرِيرُ كُلَّمَا كَانَ ثَوْبُهُ
أَثْقَلَ كَانَ أَرْفَعُ فَإِذَا أُرِيدَ ذِكْرُ هَذَا فَالْأَحْسَنُ أَنْ يُذَكَّرَ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ مَوْضُوعٍ لَهُ صَرِيحٌ، وَذَلِكَ
لَيْسَ إِلَّا الْإِسْتَبْرَقُ وَلَا يُوجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَفْظٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ لَفْظُ إِسْتَبْرَقٍ.
هَذِهِ حُلَاصَةُ كَلَامِهِ عَلَى تَطْوِيلٍ فِيهِ.

وَ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ: مِنْ سُنْدُسٍ لِلْبَيَانِ.

وَقَدَّمَ ذَكَرَ الْحُلِيِّ عَلَى اللَّبَاسِ هُنَا لِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ صِفَةً لِلجَنَّتِ ابْتِدَاءً، وَكَانَتْ مَظَاهِرُ
الْحُلِيِّ أَبْهَجَ لِلجَنَّتِ، فَقَدَّمَ ذَكَرَ الْحُلِيِّ وَأَخَّرَ اللَّبَاسَ لِأَنَّ اللَّبَاسَ أَشَدُّ اتِّصَالًا بِأَصْحَابِ الجَنَّةِ لَا
بِمَظَاهِرِ الجَنَّةِ، وَعَكْسُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ فِي قَوْلِهِ: عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ [الإنسان: ٢١]
لِأَنَّ الْكَلَامَ هُنَالِكَ جَرَى عَلَى صِفَاتِ أَصْحَابِ الجَنَّةِ.

وَجُمْلَةُ مُتَكَبِّرِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ يَلْبَسُونَ.

وَالِاتِّكَاءُ: جَلْسَةُ الرَّاحَةِ وَالتَّرْفِيفِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَأَعْتَدْتُ هُنَّ مُتَكِّئًا فِي سُورَةِ
يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٣١] .

وَالْأَرَائِكُ: جَمْعُ أَرِيكَةٍ. وَهِيَ اسْمٌ لِمَجْمُوعِ سَرِيرٍ وَحَجَلَةٍ. وَالْحَجَلَةُ: قُبَّةٌ مِنْ ثِيَابٍ تَكُونُ فِي
الْبَيْتِ يَجْلِسُ فِيهَا الْمَرْأَةُ أَوْ تَنَامُ فِيهَا. وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلنِّسَاءِ: رَبَّاتُ الْحِجَالِ. فَإِذَا وُضِعَ فِيهَا
سَرِيرٌ لِلِاتِّكَاءِ أَوْ الْإِضْطِجَاعِ فِيهِ أَرِيكَةٌ. وَيَجْلِسُ فِيهَا الرَّجُلُ وَيَنَامُ مَعَ الْمَرْأَةِ، وَذَلِكَ مِنْ شِعَارِ
أَهْلِ التَّرْفِيفِ.

وَجُمْلَةُ نِعَمِ النَّوَابِ اسْتِثْنَاءُ مَدْحٍ، وَتَخْصُوصُ فِعْلِ الْمَدْحِ مَخْدُوفٌ لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ.

والتَّقْدِيرُ: نِعَمَ الثَّوَابِ الْجَنَّاتِ الْمَوْصُوفَةُ.

وَعُطِفَ عَلَيْهِ فِعْلٌ إِنشَاءً ثَانٍ وَهُوَ وَحَسُنْتَ مُرْتَفَقًا لِأَنَّ (حَسُنَ) وَ (سَاءَ) مُسْتَعْمَلَانِ اسْتِعْمَالِ (نِعَمَ) وَ (بِئْسَ) فَعَمَلًا عَمَلَهُمَا. وَلِذَلِكَ كَانَ التَّقْدِيرُ: وَحَسُنْتَ الْجَنَّاتُ مُرْتَفَقًا. وَهَذَا مُقَابِلُ قَوْلِهِ فِي حِكَايَةِ حَالِ أَهْلِ النَّارِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا.
وَالْمُرْتَفَقُ: هُنَا مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ بِخِلَافِ مُقَابِلِهِ الْمُتَقَدِّمِ.

[سُورَةُ الْكَهْفِ: الْآيَاتِ ٣٢ إِلَى ٣٦]

وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا (٣٢) كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكْلَهَا وَلَمْ تَظْلَمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَافَهُمَا نَهْرًا (٣٣) وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا (٣٤) وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا (٣٦)

عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَقِيلَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ الْآيَاتِ فَإِنَّهُ بَعْدَ أَنْ بَيَّنَّ لَهُمْ مَا أَعَدَّ لِأَهْلِ الشِّرْكِ وَذَكَرَ مَا يُقَابِلُهُ مِمَّا أَعَدَّهُ لِلَّذِينَ آمَنُوا ضَرَبَ مَثَلًا لِحَالِ الْفَرِيقَيْنِ بِمِثْلِ قِصَّةِ أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهَا تَأْيِيدَهُ لِلْمُؤْمِنِ وَإِهَانَتَهُ لِلْكَافِرِ، فَكَانَ لِذَلِكَ الْمَثَلِ شَبَهُ بِمِثْلِ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ مِنْ عَصْرِ أَقْرَبَ لِعِلْمِ الْمُخَاطَبِينَ مِنْ عَصْرِ أَهْلِ الْكَهْفِ، فَضَرَبَ مَثَلًا لِلْفَرِيقَيْنِ لِلْمُشْرِكِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ بِمِثْلِ رَجُلَيْنِ كَانَ حَالُ أَحَدِهِمَا مُعْجَبًا مُؤَنِّفًا وَحَالُ الْآخَرِ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَكَانَتْ عَاقِبَةُ صَاحِبِ الْحَالِ الْمُونِقَةِ تَبَابًا وَحَسَارَةً، وَكَانَتْ عَاقِبَةُ الْآخَرِ نَجَاحًا، لِيُظْهَرَ لِلْفَرِيقَيْنِ مَا يَجْرُهُ الْعُرُورُ وَالْإِعْجَابُ وَالْجَبْرُوتُ إِلَى صَاحِبِهِ مِنَ الْأَرْزَاءِ، وَمَا يَلْقَاهُ الْمُؤْمِنُ الْمُتَوَاضِعُ الْعَارِفُ بِسُنَنِ اللَّهِ فِي الْعَالَمِ مِنَ التَّذْكِيرِ وَالتَّذْبِيرِ فِي الْعَوَاقِبِ فَيَكُونُ مُعَرِّضًا لِلصَّلَاحِ وَالنَّجَاحِ.

وَاللَّامُ فِي قَوْلِهِ: هُمْ يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِفِعْلِ وَاضْرِبْ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ [الرُّومُ: ٢٨]. وَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِقَوْلِهِ: مَثَلًا تَعَلَّقَ الْحَالُ بِصَاحِبِهَا، أَيِ شَبَّهَا هُمْ، أَيِ لِلْفَرِيقَيْنِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ [النَّحْلُ: ٧٤] ، وَالْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ مُتَنَازِعًا فِيهِ بَيْنَ «ضَرَبَ، وَمَثَلًا» .

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: هُمْ يَعُودُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمْ

ذَكَرَ، وَيَعُودُ إِلَى جَمَاعَةِ الْكَافِرِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي.

ثُمَّ إِنَّ كَانَ حَالِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ الْمُمَثِّلِ بِهِ حَالًا مَعْرُوفًا فَالْكَلامُ تَمَثُّيلٌ حَالِ مُحْسُوسٍ بِحَالِ مُحْسُوسٍ. فَقَالَ الْكَلْبِيُّ: الْمَعْنَى بِالرَّجُلَيْنِ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي مُحْزُومٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَحْوَانِ أَحَدُهُمَا كَافِرٌ وَهُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَشَدِّ - بِشَيْنٍ مُعْجَمَةٍ - وَقِيلَ - بِسَيْنٍ مُهْمَلَةٍ - بِنِ عَبْدِ يَالِيلٍ، وَالْآخَرُ مُسْلِمٌ وَهُوَ أَحْوَهُ: أَبُو سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَشَدِّ بْنِ عَبْدِ يَالِيلٍ.

وَوَقَعَ فِي «الْإِصَابَةِ»: : بِنِ هِلَالٍ، وَكَانَ زَوْجَ أُمِّ سَلَمَةَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وَلَمْ يَذْكَرِ الْمُفَسِّرُونَ أَيْنَ كَانَتِ الْجَنَّتَانِ، وَلَعَلَّهُمَا كَانَتَا بِالطَّائِفِ فَإِنَّ فِيهِ جَنَاتِ أَهْلِ مَكَّةَ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: هُمَا أَحْوَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَاتَ أَبُوهُمَا وَتَرَكَ لَهُمَا مَالًا فَأَشْتَرَى أَحَدُهُمَا أَرْضًا وَجَعَلَ فِيهَا جَنَّتَيْنِ، وَتَصَدَّقَ الْآخَرُ بِمَالِهِ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمَا فِي الدُّنْيَا مَا قَصَّه اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَحَكَى مَصِيرَهُمَا فِي الْآخِرَةِ بِمَا حَكَاهُ اللَّهُ فِي سُورَةِ الصَّافَّاتِ [٥٠ - ٥٢] فِي قَوْلِهِ: فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ يَقُولُ أَأِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ الْآيَاتِ.. فَتَكُونُ قِصَّتُهُمَا مَعْلُومَةً بِمَا نَزَلَ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ الصَّافَّاتِ قَبْلَ سُورَةِ الْكَهْفِ.

وَإِنْ كَانَ حَالُ الرَّجُلَيْنِ حَالًا مَفْرُوضًا كَمَا جَوَّزَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَطِيَّةَ فَالْكَلامُ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَمَثُّيلٌ مُحْسُوسٍ بِمُحْسُوسٍ لِأَنَّ تِلْكَ الْحَالَةَ مُتَّصِرَةٌ مُتَّخِيَةٌ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: فَهَذِهِ الْهَيْئَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى لَا يَكَادُ الْمَرءُ يَتَّخِيَلُ أَجْمَلَ مِنْهَا فِي مَكَايِبِ النَّاسِ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ يَكُونُ هَذَا التَّمَثُّيلُ كَالَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ [البقرة: ٢٦٥] الْآيَاتِ.

وَالْأَظْهَرُ - مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ وَصَنَعَ التَّرَاكِيِبِ مِثْلُ قَوْلِهِ: قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُجَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ [الْكَهْف: ٣٧] إِخْفَقَدَ جَاءَ (قَالَ) عَيْرٌ مُفْتَرٍ بِفَاءٍ وَذَلِكَ مِنْ شَأْنِ حِكَايَةِ الْمُحَاوَرَاتِ الْوَاقِعَةِ، وَمِثْلُ قَوْلِهِ: وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا [الْكَهْف: ٤٣] - أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَثَلُ قِصَّةً مَعْلُومَةً وَلِأَنَّ ذَلِكَ أَوْقَعَ فِي الْعِبْرَةِ وَالْمَوْعِظَةِ مِثْلُ الْمَوْاعِظِ بِمَصِيرِ الْأُمَّمِ الْحَالِيَةِ.

وَمَعْنَى جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا قَدْرًا لَهُ أَسْبَابَ ذَلِكَ.

وَذَكَرُ الْجَنَّةِ وَالْأَعْنَابِ وَالنَّحْلِ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَحِيلِ
وَأَعْنَابٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٦٦] .

وَمَعْنَى حَفَفْنَاهُمَا أَحَطَّنَاهُمَا، يُقَالُ: حَفَّهُ بِكَذَا، إِذَا جَعَلَهُ حَاقًا بِهِ، أَيْ مُحِيطًا، قَالَ تَعَالَى:
وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَاقِقِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ [الزمر: ٧٥] ، لِأَنَّ (حَفَّ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ
فَإِذَا أُرِيدَ تَعْدِيَّتُهُ إِلَى ثَانٍ عُدِّيَ إِلَيْهِ بِالْبَاءِ، مِثْلُ: عَشِيَهُ وَعَشَّاهُ بِكَذَا. وَمِنْ مُحَاسِنِ الْجَنَّتِ أَنْ
تَكُونَ مُحَاطَةً بِالْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَةِ.

وَمَعْنَى وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا أَهْمْنَاهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُمَا. وَظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّ هَذَا الزَّرْعَ كَانَ
فَاصِلًا بَيْنَ الْجَنَّتَيْنِ: كَانَتِ الْجَنَّتَانِ تَكْتَسِفَانِ حَقْلَ الزَّرْعِ فَكَانَ الْمَجْمُوعُ ضَيْعَةً وَاحِدَةً.
وَتَقَدَّمَ ذَكَرُ الزَّرْعِ فِي سُورَةِ الرَّعْدِ.

وَكَلْنَا اسْمٌ دَالٌّ عَلَى الْإِحَاطَةِ بِالْمَثْنَى يُفَسِّرُهُ الْمُضَافُ هُوَ إِلَيْهِ، فَهُوَ اسْمٌ مُفْرَدٌ دَالٌّ
عَلَى شَيْئَيْنِ نَظِيرُ زَوْجٍ، وَمُدَكَّرُهُ (كِالًا) . قَالَ سِيبَوَيْهِ: أَصْلُ كِالًا كَلَوُ وَأَصْلُ كِلْنَا كَلَوْنَا
فَحَذَفَتْ لَامُ الْفِعْلِ مِنْ كِلْنَا وَعُوضَتْ التَّاءُ عَنِ اللَّامِ الْمَحذُوفَةِ لِتَدُلَّ التَّاءُ عَلَى التَّانِيثِ.
وَيَجُوزُ فِي حَبْرِ كِالًا وَكِلْنَا الْإِفْرَادُ اعْتِبَارًا لِلْفِطْهِ وَهُوَ أَفْصَحُ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ. وَيَجُوزُ تَشْبِيهُهُ
اعْتِبَارًا لِمَعْنَاهُ كَمَا فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

كِالَاهُمَا حِينَ جَدَّ الْجُرِّيِّ بَيْنَهُمَا ... قَدْ أَقْلَعَا وَكِالًا أَنْفَيْهِمَا رَابِي
وَأَكْلَاهَا قَرَأَهُ الْجُمْهُورُ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْكَافِ - . وَقَرَأَهُ عَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو
جَعْفَرٍ وَخَلْفٌ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ الْكَافِ - وَهُوَ الثَّمَرُ، وَتَقَدَّمَ.
وَجُمْلَةُ كِلْنَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أَكْلَاهَا مُعْتَرِضَةً بَيْنَ الْجُمْلِ الْمُتَعَاطِفَةِ. وَالْمَعْنَى: أَثْمَرَتِ الْجَنَّتَانِ إِثْمَارًا
كَثِيرًا حَتَّى أَشْبَهَتِ الْمُعْطِيَّ مِنْ عِنْدِهِ.

وَمَعْنَى وَمَ تَظْلِمُ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ تَنْقُصْ مِنْهُ، أَيْ مِنْ أَكْلِهَا شَيْئًا، أَيْ لَمْ تَنْقُصْهُ عَنْ مِقْدَارِ مَا
تُعْطِيهِ الْأَشْجَارُ فِي حَالِ الْخِصْبِ. فَفِي الْكَلَامِ إِيجَازٌ بِحَذْفِ مُضَافٍ. وَالتَّقْدِيرُ:
وَمَ تَظْلِمُ مِنْ مِقْدَارِ أَمْثَالِهِ. وَاسْتَعْبِرَ الظُّلْمَ لِلنَّقْصِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّمْثِيلِيَّةِ بِتَشْبِيهِهِ هَيْئَةً
صَاحِبِ الْجَنَّتَيْنِ فِي إِتْقَانِ حَبْرِهِمَا وَتَرَقُّبِ إِثْمَارِهِمَا بِهَيْئَةٍ مَنْ صَارَ لَهُ حَقٌّ فِي وَفْرَةٍ عَلَتْهَا بِحَيْثُ إِذَا
لَمْ تَأْتِ الْجَنَّتَانِ بِمَا هُوَ مُتَرَقِّبٌ مِنْهُمَا أَشْبَهَتَا مَنْ حَرَمَ ذَا حَقِّ حَقَّهُ فَظَلَمَهُ، فَاسْتَعْبِرَ الظُّلْمَ
لِلْأَقْلَالِ الْإِغْلَالِ، وَاسْتَعْبِرَ نَقِيَّهُ لِلْوَفَاءِ بِحَقِّ الْإِثْمَارِ.

والتَّفَجِيرُ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ [٩٠].

وَالنَّهْرُ - بِتَحْرِيكِ الْهَاءِ - لُغَةٌ فِي النَّهْرِ بِسُكُونِهَا. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٤٩].

وَجُمْلَةٌ وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ لِأَحَدِهِمَا. وَالثُّمْرُ - بِضَمِّ الثَّاءِ وَالْمِيمِ -: الْمَالُ الْكَثِيرُ الْمُحْتَلَفُ مِنَ التَّقْدِيرِ وَالْأَنْعَامِ وَالْجَنَاتِ وَالْمَزَارِعِ. وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ ثَمَّرَ مَالَهُ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ بِالْبَاءِ لِلنَّائِبِ، يُقَالُ: ثَمَّرَ اللَّهُ مَالَهُ إِذَا كَثُرَ. قَالَ النَّابِغَةُ:

فَلَمَّا رَأَى أَنْ ثَمَّرَ اللَّهُ مَالَهُ ... وَأَثَلَ مَوْجُودًا وَسَدَّ مَفَاقِرَهُ

مُشْتَقًّا مِنْ اسْمِ الثَّمَرَةِ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ أَوْ الْإِسْتِعَارَةِ لِأَنَّ الْأَرْبَاحَ وَعَقْفَ الْمَالِ يُشْبِهَانِ ثَمَرَ الشَّجَرِ. وَشَاعَ هَذَا الْمَجَازُ حَتَّى صَارَ حَقِيقَةً. قَالَ النَّابِغَةُ:

مَهَلًا فِدَاءً لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ ... وَمَا أُثْمِرُ مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَلَدٍ

وَقَرَأَ الْجُمُهورُ ثَمْرًا - بِضَمِّ الْمُثَلَّثَةِ وَضَمِّ الْمِيمِ -. وَقَرَأَهُ أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ - بِضَمِّ الْمُثَلَّثَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ -. وَقَرَأَهُ عَاصِمٌ - بِفَتْحِ الْمُثَلَّثَةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ -.

فَقَالُوا: إِنَّهُ جَمْعُ ثَمَارٍ الَّذِي هُوَ جَمْعُ ثَمْرٍ، مِثْلُ كُتُبٍ جَمْعُ كِتَابٍ فَيَكُونُ ذَالًا عَلَى أَنْوَاعٍ كَثِيرَةٍ بِمَا تُنْتِجُهُ الْمَكَاسِبُ، كَمَا تَقَدَّمَ أَنْفًا فِي جَمْعِ أَسَاوَرَ مِنْ قَوْلِهِ: أَسَاوَرَ مِنْ ذَهَبٍ [الْكُهْفِ:

[٣١]. وَعَنِ النَّحَّاسِ بِسَنَدِهِ إِلَى ثَعْلَبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ: أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ:

لَوْ سَمِعْتُ أَحَدًا يَقْرَأُ وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ (أَيُّ بِضَمِّ الثَّاءِ) لَقَطَعْتُ لِسَانَهُ. قَالَ ثَعْلَبٌ: فَقُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: أَنَاخُذُ بِذَلِكَ. قَالَ: لَا وَلَا نِعْمَةَ عَيْنٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ: ثَمْرًا، أَيُّ بِضَمَّتَيْنِ.

وَالْمَعْنَى: وَكَانَ لِصَاحِبِ الْجَنَّتَيْنِ مَالٌ، أَيُّ غَيْرِ الْجَنَّتَيْنِ. وَالْفَاءُ لَتَفْرِيعِ جَمَلَةٍ فَقَالَ عَلَى الْجَمَلِ السَّابِقَةِ، لِأَنَّ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلُ السَّابِقَةُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَنْشَأَ عَنْهُ غُرُورٌ بِالنَّفْسِ يَنْطِقُ رُئُوهُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ الْقَوْلِ.

و (الصاحب) هُنَا بِمَعْنَى الْمُقَارِنِ فِي الذِّكْرِ حَيْثُ انْتَضَمَتْهُمَا حَبْرُ الْمَثَلِ، أَوْ أُرِيدَ بِهِ الْمَلَابِسُ الْمُحَاصِمُ، كَمَا فِي قَوْلِ الْحَجَّاجِ يُحَاطَبُ الْخَوَارِجَ «أَلَسْتُمْ أَصْحَابِي بِالْأَهْوَاكِ» .

وَالْمُرَادُ بِالصَّاحِبِ هُنَا الرَّجُلُ الْآخَرُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ، أَيُّ فَقَالَ: مَنْ لَيْسَ لَهُ جَنَاتٌ فِي حِوَارٍ بَيْنَهُمَا. وَلَمْ يَتَعَلَّقِ الْعَرَضُ بِذِكْرِ مَكَانِ هَذَا الْقَوْلِ وَلَا سَبَبِهِ لِعَدَمِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ فِي الْمَوْعِظَةِ.

وَجُمْلُهُ وَهُوَ يُجَاوِرُهُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرٍ فَقَالَ.

وَالْمُحَاوَرَةُ: مُرَاجَعَةُ الْكَلَامِ بَيْنَ مُتَكَلِّمِينَ.

وَضَمِيرُ الْعَيْبَةِ الْمُنْفَصِلِ عَائِدٌ عَلَى ذِي الْجَنَّتَيْنِ. وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِي يُجَاوِرُهُ عَائِدٌ عَلَى صَاحِبِ ذِي الْجَنَّتَيْنِ، وَرَبُّ الْجَنَّتَيْنِ يُجَاوِرُ صَاحِبَهُ. وَدَلَّ فِعْلُ الْمُحَاوَرَةِ عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُ قَدْ وَعَظَهُ فِي الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، فَرَاجَعَهُ الْكَلَامَ بِالْفَخْرِ عَلَيْهِ وَالتَّطَاوُلِ شَأْنَ أَهْلِ الْغَطْرَسَةِ وَالنَّقَائِصِ أَنْ يَعْدِلُوا عَنِ الْمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَى إِظْهَارِ الْعَظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ.

وَأَعَزُّ أَشَدُّ عِزَّةً. وَالْعِزَّةُ: ضِدُّ الدُّلِّ. وَهِيَ كَثْرَةُ عَدَدِ عَشِيرَةِ الرَّجُلِ وَشَجَاعَتِهِ.

وَالنَّفَرُ: عَشِيرَةُ الرَّجُلِ الَّذِينَ يَنْفِرُونَ مَعَهُ. وَأَرَادَ بِهِمْ هُنَا وَلَدَهُ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ مُقَابَلَتُهُ فِي

جَوَابِ صَاحِبِهِ بِقَوْلِهِ: إِنْ تَرِنَ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَا لَا وَوَلَدًا [الْكَهْفُ: ٤٠]. وَانْتَصَبَ نَفْرًا عَلَى تَمْيِيزِ نَسَبَةِ أَعَزُّ إِلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ.

وَجُمْلُهُ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ قَالَ، أَيْ قَالَ ذَلِكَ وَقَدْ دَخَلَ جَنَّتَهُ مُرَافِقًا

لِصَاحِبِهِ، أَيْ دَخَلَ جَنَّتَهُ بِصَاحِبِهِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا، لِأَنَّ الْقَوْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا خَطَابًا لِأَخْرَى، أَيْ قَالَ لَهُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلُهُ:

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُجَاوِرُهُ [الْكَهْفُ: ٣٧]. وَوُقُوعُ جَوَابِ قَوْلِهِ: أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَا لَا وَأَعَزُّ

نَفْرًا فِي خِلَالِ الْحَوَارِ الْجَارِي بَيْنَهُمَا فِي تِلْكَ الْجَنَّةِ.

وَمَعْنَى وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ مُكَذِّبٌ بِالْبَعْثِ بَطْرٌ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ.

وَإِنَّمَا أُفْرِدَ الْجَنَّةَ هُنَا وَهِيَ جَنَّتَانِ لِأَنَّ الدُّحُولَ إِنَّمَا يَكُونُ لِإِحْدَاهَا لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يَدْخُلُ إِثْمًا

يَدْخُلُ إِحْدَاهُمَا قَبْلَ أَنْ يَنْتَقِلَ مِنْهَا إِلَى الْأُخْرَى، فَمَا دَخَلَ إِلَّا إِحْدَى الْجَنَّتَيْنِ.

وَالظَّنُّ بِمَعْنَى: الْإِعْتِقَادِ، وَإِذَا انْتَفَى الظَّنُّ بِذَلِكَ ثَبَتَ الظَّنُّ بِضِدِّهِ.

وَتَبِيدُ: تَهْلِكُ وَتَفْنَى.

وَالْإِشَارَةُ بِهَذَا إِلَى الْجَنَّةِ الَّتِي هُمَا فِيهَا، أَيْ لَا أَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَنْتَقِضُ وَتَضْمَحِلُّ.

وَالْأَبْدُ: مُرَادٌ مِنْهُ طُولُ الْمُدَّةِ، أَيْ هِيَ بَاقِيَةٌ بَقَاءً أَمْثَالَهَا لَا يَعْتَرِيهَا مَا يُبِيدُهَا. وَهَذَا اعْتِرَازٌ

مِنْهُ بِعِنَاةِ وَاعْتِرَازٌ بِمَا لِيَنَّكَ الْجَنَّةِ مِنْ وَثُوقِ الشَّجَرِ وَثُوتِهِ وَثُبُوتِهِ وَاجْتِمَاعِ أَسْبَابِ نَمَائِهِ وَدَوَامِهِ

حَوْلَهُ، مِنْ مِيَاهِ وَظِلَالِ.

وَأَنْتَقَلَ مِنَ الْإِحْبَارِ عَنِ اعْتِقَادِهِ دَوَامِ تِلْكَ الْجَنَّةِ إِلَى الْإِحْبَارِ عَنِ اعْتِقَادِهِ بِنَفْيِ قِيَامِ

السَّاعَةِ.

وَلَا تَلْزُمُ بَيْنَ الْمُعْتَقَدَيْنِ. وَلَكِنَّهُ أَرَادَ التَّوَرُّكَ عَلَى صَاحِبِهِ الْمُؤْمِنِ تَحْطِئَةً إِيَّاهُ، وَلِذَلِكَ عَقَّبَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: وَلَعِنَ رُدُّدُثُ إِلَى رَبِّي لِأَجْدَنِّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا تَهَكُّمًا بِصَاحِبِهِ. وَقَرِينَةُ التَّهَكُّمِ قَوْلُهُ: وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً. وَهَذَا كَقَوْلِ الْعَاصِي بْنِ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ لِحَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ «لَيْكُونَنَّ لِي مَالٌ هُنَالِكَ فَأَقْضِيكَ دَيْنَكَ مِنْهُ».

وَأَكَّدَ كَلَامَهُ بِلَامِ الْقَسَمِ وَنُونِ التَّوَكِيدِ مُبَالَغَةً فِي التَّهَكُّمِ. وَانْتَصَبَ مُنْقَلَبًا عَلَى تَمْيِيزِ نِسْبَةِ الْخَبْرِ. وَالْمُنْقَلَبُ: الْمَكَانُ الَّذِي يُنْقَلَبُ إِلَيْهِ، أَيْ يُرْجَعُ. وَصَمِيرٌ مِنْهُمَا لِلجَنَّتَيْنِ عَوْدًا إِلَى أَوَّلِ الْكَلَامِ تَفْنُنًا فِي حِكَايَةِ كَلَامِهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ مِنْهُمَا بِالتَّشْبِيهِ، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ مِنْهَا بِالْإِفْرَادِ جَرِيًّا عَلَى قَوْلِهِ: وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَقَوْلِهِ: أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ.

[سُورَةُ الْكَهْفِ : الْآيَاتِ ٣٧ إِلَى ٤١]

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا (٣٧) لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا (٣٨) وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا (٣٩) فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا (٤٠) أَوْ يُصْبِحُ مَاوُهَا غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا (٤١)

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا (٣٧) لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا (٣٨) وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

حُكِيَ كَلَامُ صَاحِبِهِ بِفِعْلِ الْقَوْلِ بِدُونِ عَطْفٍ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ وَاقِعٌ مَوْقِعِ الْمُحَاوِرَةِ وَالْمُجَاوِبَةِ، كَمَا قَدَّمَ نَاهُ غَيْرَ مَرَّةٍ.

وَالِاسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِ: أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّعَجُّبِ وَالْإِنْكَارِ، وَلَيْسَ عَلَى حَقِيقَتِهِ، لِأَنَّ الصَّاحِبَ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَهُ مُشْرِكٌ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ لَهُ: وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا. فَالْمُرَادُ بِالْكَفْرِ هُنَا الْإِشْرَاكُ الَّذِي مِنْ جُمْلَةِ مُعْتَقَدَاتِهِ إِنْكَارُ الْبَعْثِ، وَلِذَلِكَ عُرِفَ بِطَرِيقِ

الْمَوْصُولِيَّةِ لِأَنَّ مَضْمُونَ الصَّلَةِ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَصْرِفَ مَنْ يُدْرِكُهُ عَنِ الْإِشْرَاقِ بِهِ، فَإِنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ
بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ النَّاسَ فَمَا كَانَ غَيْرُ اللَّهِ مُسْتَحَقًّا لِلْعِبَادَةِ.

ثُمَّ إِنَّ الْعِلْمَ بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَصْرِفَ الْإِنْسَانَ عَنِ انْكَارِ الْخَلْقِ الثَّانِي، كَمَا قَالَ
تَعَالَى: أَفَعِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ [ق: ١٥] ، وَقَالَ:
وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ [الرُّوم: ٢٧] ، فَكَانَ مَضْمُونَ الصَّلَةِ
تَعْرِيفًا بِجَهْلِ الْمُخَاطَبِ.

وَقَوْلُهُ: مِنْ تُرَابٍ إِشَارَةٌ إِلَى الْأَجْزَاءِ الَّتِي تَتَكَوَّنُ مِنْهَا النُّطْفَةُ وَهِيَ أَجْزَاءُ الْأَعْدِيَّةِ
الْمُسْتَخْلَصَةِ مِنْ تُرَابِ الْأَرْضِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ
كُلَّهَا بِمَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ [يس: ٣٦] .

وَالنُّطْفَةُ: مَاءُ الرَّجُلِ، مُسْتَقْفَةٌ مِنَ النُّطْفِ وَهُوَ السَّيْلَانُ. وَسَوَّاكَ عَدَلَ خَلْقَكَ، أَيَّ جَعَلَهُ
مُنَاسِبًا فِي الشَّكْلِ وَالْعَمَلِ.

وَ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ: مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ابْتِدَائِيَّةٍ، وَقَوْلُهُ: لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي
كُتِبَ فِي الْمُصْحَفِ بِالْألفِ بَعْدَ النُّونِ. وَاتَّفَقَ الْقُرَّاءُ الْعَشْرَةُ عَلَى إِبْتِثَاتِ الْألفِ فِي النُّطْقِ فِي
حَالِ الْوَقْفِ، وَأَمَّا فِي حَالِ الْوَصْلِ فَقَرَأَهُ الْجُمْهُورُ بِدُونِ نُطْقِ بِالْألفِ، وَقَرَأَهُ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو
جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ عَنْ يَعْقُوبَ بِإِبْتِثَاتِ النُّطْقِ بِالْألفِ فِي حَالِ الْوَصْلِ، وَرَسَمَ الْمُصْحَفِ يَسْمَحُ
بِكِلْتَا الرِّوَايَتَيْنِ.

وَلَقَطُ لَكِنَّا مُرَكَّبٌ مِنْ (لَكِنْ) بِشُكُونِ النُّونِ الَّذِي هُوَ حَرْفٌ اسْتِدْرَاكِيٌّ، وَمِنْ ضَمِيرِ
الْمُتَكَلِّمِ (أَنَا) . وَأَصْلُهُ: لَكِنْ أَنَا، فَحُذِفَتِ الْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا كَمَا قَالَ الرَّجَّاحُ، أَيَّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ
لَا لِعِلَّةٍ تَصْرِيفِيَّةٍ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِلْهَمْزَةِ حُكْمُ الثَّابِتِ فَلَمْ تَمْنَعْ مِنَ الْإِدْعَامِ الَّذِي يَمْنَعُ مِنْهُ مَا
هُوَ مَحذُوفٌ لِعِلَّةٍ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ الْمَحذُوفَ لِعِلَّةٍ بِمَنْزِلَةِ الثَّابِتِ، وَنُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى نُونِ (لَكِنْ)
السَّاكِنَةِ دَلِيلًا عَلَى الْمَحذُوفِ فَالْتَقَى نُونَانِ مُتَحَرِّكَتَانِ فَلَزِمَ إِدْعَامُهُمَا فَصَارَ (لَكِنَّا) . وَلَا يَجُوزُ
أَنْ تَكُونَ (لَكِنَّ) الْمُسْتَدَدَةَ النُّونِ الْمُفْتُوحَتَهَا أُشْبِعَتْ فَتَحْتَهَا، لِأَنَّ لَكِنَّ الْمُسْتَدَدَةَ مِنْ أَحْوَاتِ
إِنَّ تَفْتِضِي أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ بَعْدَهَا مَنْصُوبًا وَلَيْسَ هُنَا مَا هُوَ ضَمِيرُ نَصْبٍ، وَلَا يَجُوزُ اعْتِبَارُ
ضَمِيرِ (أَنَا) ضَمِيرِ نَصْبِ اسْمِ (لَكِنَّ) لِأَنَّ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ الْمَنْصُوبِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِنَاءٍ
الْمُتَكَلِّمِ، وَلَا اعْتِبَارُهُ ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ الْمَشَارِكِ لِمُنَافَاتِهِ لِإِفْرَادِ ضَمَائِرِهِ بَعْدَهُ فِي قَوْلِهِ: هُوَ اللَّهُ رَبِّي

وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا.

(فَأَنَا) مُبْتَدَأٌ، وَجُمْلَةُ هُوَ اللَّهُ رَبِّي ضَمِيرُ شَأْنٍ وَحَبْرُهُ، وَهِيَ حَبْرٌ (أَنَا) ، أَيِ شَأْنِي هُوَ اللَّهُ رَبِّي. وَالْحَبْرُ فِي قَوْلِهِ: هُوَ اللَّهُ رَبِّي مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِقْرَارِ، أَيِ اعْتَرَفَ بِأَنَّهُ رَبِّي خِلَافًا لَكَ. وَمَوْقِعُ الْإِسْتِدْرَاكِ مُضَادَّةٌ مَا بَعْدَ (لَكِنْ) لِمَا قَبْلَهَا، وَلَا سِيَمًا إِذَا كَانَ الرَّجُلَانِ أَحْوَيْنِ أَوْ حَلِيلَيْنِ كَمَا قِيلَ فَإِنَّهُ قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّ اعْتِقَادَهُمَا سَوَاءٌ.

وَأَكَّدَ اثْبَاتَ اعْتِرَافِهِ بِالْخَالِقِ الْوَاحِدِ بِمُؤَكَّدَاتٍ أَرْبَعَةٍ، وَهِيَ: الْجُمْلَتَانِ الْإِسْمِيَّتَانِ، وَضَمِيرُ الشَّأْنِ فِي قَوْلِهِ: لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي، وَتَعْرِيفُ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: اللَّهُ رَبِّي الْمَفِيدِ قَصْرَ صِفَةِ رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ قَصْرًا إِضَافِيًا بِالنِّسْبَةِ لِمُخَاطَبِهِ، أَيِ دُونِكَ إِذْ تَعْبُدُ إِلَهًا غَيْرَ اللَّهِ، وَمَا الْقَصْرُ إِلَّا تَوْكِيدٌ مُضَاعَفٌ، ثُمَّ بِالتَّوَكِيدِ اللَّفْظِيِّ لِلْجُمْلَةِ بِقَوْلِهِ: وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا.

وَعَطْفُ جُمْلَةٍ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلَتْ عَلَى جُمْلَةٍ أَكْفَرْتَ عَطْفُ انْكَارٍ عَلَى انْكَارٍ.

وَ (لَوْلَا) لِلتَّوْبِيخِ، كَشَأْنِهَا إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي، نَحْوُ لَوْلَا جَاؤَ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ [النور: ١٣] ، أَيِ كَانَ الشَّأْنُ أَنْ تَقُولَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ عِوَضَ قَوْلِكَ: مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً [الكهف: ٣٦] . وَالْمَعْنَى: أَكْفَرْتَ بِاللَّهِ وَكَفَرْتَ نِعْمَتَهُ.

وَ (مَا) مِنْ قَوْلِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَحْسَنُ مَا قَالُوا فِيهَا إِنَّهَا مَوْصُولَةٌ، وَهِيَ حَبْرٌ عَنِ مُبْتَدَأٍ مَحْدُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ مُلَابَسَةُ حَالِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، أَيِ هَذِهِ الْجَنَّةُ مَا شَاءَ اللَّهُ، أَيِ الْأَمْرِ الَّذِي شَاءَ اللَّهُ إِعْطَاءَهُ إِيَّايَ.

وَأَحْسَنُ مِنْهُ عِنْدِي: أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكْرَةً مَوْصُوفَةً. وَالتَّقْدِيرُ: هَذِهِ شَيْءٌ شَاءَ اللَّهُ، أَيِ لِي. وَجُمْلَةُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَعْلِيلٌ لِكَوْنِ تِلْكَ الْجَنَّةِ مِنْ مَشِيئَةِ اللَّهِ، أَيِ لَا قُوَّةَ لِي عَلَى انْشَائِهَا، أَوْ لَا قُوَّةَ لِمَنْ أَنْشَأَهَا إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّ الْقُوَّةَ كُلَّهَا مَوْهَبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تُؤْتَرُ إِلَّا بِإِعَانَتِهِ بِسَلَامَةٍ الْأَسْبَابِ وَالْأَلَاتِ الْمُفَكِّرَةِ وَالصَّانِعَةِ. فَمَا فِي جُمْلَةِ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِنَ الْعُمُومِ جَعَلَهَا كَالْعَلَّةِ وَالِدَّلِيلِ لِكَوْنِ تِلْكَ الْجَنَّةِ جُزْئِيًّا مِنْ جُزْئِيَّاتِ مَنْشَأَتِ الْقُوَّةِ الْبَشَرِيَّةِ الْمَوْهَبَةِ لِلنَّاسِ بِفَضْلِ اللَّهِ.

إِنْ تَرَنْ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا (٤٠) أَوْ يُصْبِحُ مَأْوَاهَا غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا (٤١) .

جُمْلَةُ ائْتِدَائِيَّةٍ رَجَعَ بِهَا إِلَى مُجَاوِبَةِ صَاحِبِهِ عَنِ قَوْلِهِ: أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفْرًا [الْكَهْف: ٣٤] ، وَعَظُهُ فِيهَا بِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَنْ تَصِيرَ كَثْرَةُ مَالِهِ إِلَى قَلَّةٍ أَوْ إِلَى اضْمِحْلَالٍ، وَأَنْ يَصِيرَ الْقَلِيلُ مَالُهُ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ.

وَحُذِفَتْ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ بَعْدَ ثَوْنِ الْوَقَايَةِ تَخْفِيفًا وَهُوَ كَثِيرٌ.

وَ (أَنَا) ضَمِيرُ فَضْلِ، فَلِذَلِكَ كَانَ أَقَلَّ مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِ تَرَنْ وَلَا اِغْتِدَادَ بِالضَّمِيرِ. وَ (عَسَى) لِلرَّجَاءِ، وَهُوَ طَلَبُ الْأَمْرِ الْقَرِيبِ الْحُصُولِ. وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِهِ الدُّعَاءَ لِنَفْسِهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ.

وَالْحُسْبَانُ: مَصْدَرٌ حَسَبَ كَالْغُفْرَانِ. وَهُوَ هُنَا صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْدُوفٍ، أَي هَلَاكًا حُسْبَانًا، أَي مُقَدَّرًا مِنَ اللَّهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: عَطَاءٌ حِسَابًا [النَّبَأ: ٣٦] . وَقِيلَ: الْحُسْبَانُ اسْمٌ جَمْعٌ لِسِهَامٍ قِصَارٍ يُرْمَى بِهَا فِي طَلْقٍ وَاحِدٍ وَلَيْسَ لَهُ مُفْرَدٌ. وَقِيلَ: اسْمٌ جَمْعٌ حُسْبَانَةٌ وَهِيَ الصَّاعِقَةُ. وَقِيلَ: اسْمٌ لِلْجَرَادِ. وَالْمَعَانِي الْأَرْبَعَةُ صَالِحَةٌ هُنَا، وَالسَّمَاءُ: الْجُؤُ الْمُرْتَفِعُ فَوْقَ الْأَرْضِ.

وَالصَّعِيدُ: وَجْهُ الْأَرْضِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا [المَائِدَة: ٦] . وَفَسَّرُوهُ هُنَا بِذَلِكَ فَيَكُونُ ذِكْرُهُ هُنَا تَوْطِئَةً لِإِجْرَاءِ الصِّفَةِ عَلَيْهِ وَهِيَ زَلَقًا.

وَفِي «اللِّسَانِ» عَنِ اللَّيْثِ «يُقَالُ لِلْحَدِيقَةِ، إِذَا حَرِبَتْ وَدَهَبَ شَجَرَاؤُهَا: قَدْ صَارَتْ صَعِيدًا، أَي أَرْضًا مُسْتَوِيَّةً لَا شَجَرَ فِيهَا» اهـ. وَهَذَا إِذَا صَحَّ أَحْسَنُ هُنَا، وَيَكُونُ وَصْفُهُ بِ زَلَقًا مُبَالِغَةً فِي انْعِدَامِ النَّفْعِ بِهِ بِالْمَرَّةِ. لَكِنِّي أَظُنُّ أَنَّ اللَّيْثَ ابْتَكَرَ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَهُوَ تَفْسِيرٌ مَعْنَى الْكَلَامِ وَلَيْسَ تَبَيِّنًا لِمَدْلُولِ لَفْظِ صَعِيدٍ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ: وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا [الْكَهْف: ٨] فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ.

وَالزَّلَقُ: مَصْدَرٌ زَلَقَتِ الرَّجُلُ، إِذَا اضْطَرَبَتْ وَزَلَّتْ عَلَى الْأَرْضِ فَلَمْ تَسْتَقِرَّ. وَوَصَفُ الْأَرْضِ بِذَلِكَ مُبَالِغَةٌ، أَي ذَاتَ زَلَقٍ، أَي هِيَ مُزَلَقَةٌ.

وَالغُورُ: مَصْدَرٌ غَارَ الْمَاءُ، إِذَا سَاخَ الْمَاءُ فِي الْأَرْضِ. وَوَصْفُهُ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالِغَةِ، وَلِذَلِكَ

فَرَعَ عَلَيْهِ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلْبًا. وَجَاءَ بِحَرْفِ تَوْكِيدِ النَّفْيِ زِيَادَةً فِي التَّحْقِيقِ لِهَذَا الرَّجَاءِ الصَّادِرِ
مصدر الدعاء.

[سُورَةُ الْكَهْفِ : الْآيَاتِ ٤٢ إِلَى ٤٣]

وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ
يَا لَيْتَنِي لَمْ أَشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا (٤٢) وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا
(٤٣)

كَانَ صَاحِبُهُ الْمُؤْمِنُ رَجُلًا صَالِحًا فَحَقَّقَ اللَّهُ رَجَاءَهُ، أَوْ كَانَ رَجُلًا مُحَدَّثًا مِنْ مُحَدَّثِي هَذِهِ
الْأُمَّةِ، أَوْ مِنْ مُحَدَّثِي الْأُمَّةِ الْمَاضِيَةِ عَلَى الْخِلَافِ فِي الْمَعْنَى بِالرَّجُلَيْنِ فِي الْآيَةِ، أَهْمَهُ اللَّهُ مَعْرِفَةَ
مَا قَدَرَهُ فِي الْعَيْبِ مِنْ عِقَابٍ فِي الدُّنْيَا لِلرَّجُلِ الْكَافِرِ الْمُتَجَبِّرِ.
وَإِنَّمَا لَمْ تُعْطَفْ جُمْلَةٌ وَأُحِيطَ بِفَاءِ التَّفْرِيعِ عَلَى رَجَاءِ صَاحِبِهِ الْمُؤْمِنِ إِذْ لَمْ يَتَعَلَّقِ الْعَرَضُ فِي
هَذَا الْمَقَامِ بِالْإِشَارَةِ إِلَى الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ، وَإِنَّمَا الْمُهَمُّ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ حَادِثٌ حَلَّ بِالْكَافِرِ
عِقَابًا لَهُ عَلَى كُفْرِهِ لِيَعْلَمَ السَّامِعُونَ أَنَّ ذَلِكَ جَزَاءُ أَمْثَالِهِ وَأَنَّ لَيْسَ بِمُحْصِصِيَّةٍ لِدَعْوَةِ الرَّجُلِ
الْمُؤْمِنِ.

وَالْإِحَاطَةُ: الْأَخْذُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، مَأْخُودَةٌ مِنْ إِحَاطَةِ الْعَدُوِّ بِالْقَوْمِ إِذَا غَزَاهُمْ. وَقَدْ
تَقَدَّمَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ فِي سُورَةِ يُوسُفَ [٦٦] وَقَوْلِهِ: إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ
فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ [٦٠].

وَالْمَعْنَى: أُتْلِفَ مَالُهُ كُلُّهُ بِأَنْ أُرْسَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَالزَّرْعِ حَسْبَانِ مِنَ السَّمَاءِ فَأَصْبَحَتْ صَعِيدًا
زَلَقًا وَهَلَكَتْ أَنْعَامُهُ وَسَلِبَتْ أَمْوَالُهُ، أَوْ حُسِفَ بِهَا بِزَلْزَالٍ أَوْ نُحُوهِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُ الْقُرَّاءِ فِي لَفْظِ ثَمَّرَ أَنْفًا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ [الْكَهْفِ: ٣٤].
وَتَقْلِيْبُ الْكَفَّيْنِ: حَرَكَةٌ يَفْعَلُهَا الْمُتَحَسِّرُ، وَذَلِكَ أَنْ يُقَلِّبَهُمَا إِلَى أَعْلَى ثُمَّ إِلَى قُبَالَتِهِ تَحَسُّرًا
عَلَى مَا صَرَفَهُ مِنَ الْمَالِ فِي إِحْدَاثِ تِلْكَ الْجَنَّةِ. فَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ التَّحَسُّرِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: فَرَعَ
السِّنَّ مِنْ نَدَمٍ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنْامِلَ مِنَ الْعَيْظِ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٩].
وَالْحَاوِيَةُ: الْحَالِيَةُ، أَيُّ وَهْيَ خَالِيَةٌ مِنَ الشَّجَرِ وَالزَّرْعِ، وَالْعُرُوشِ: السُّفُوفُ. وَ (عَلَى)
لِلْإِسْتِعْلَاءِ. وَجُمْلَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ خَاوِيَةٍ.

وَهَذَا التَّرَكِيبُ أَرْسَلَهُ الْقُرْآنُ مَثَلًا لِلْحَرَابِ التَّامِ الَّذِي هُوَ سُقُوطُ سُقُوفِ الْبِنَاءِ وَجُدْرَانِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٥٩] ، عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ مُرَادٌ بِهِ جُدْرَانُ الْقَرْيَةِ بِقَرِينَةٍ مُقَابِلَتِهِ بِعُرُوشِهَا، إِذِ الْقَرْيَةُ هِيَ الْمَنَازِلُ الْمُرَكَّبَةُ مِنْ جُدْرَانٍ وَسُقُوفٍ، ثُمَّ جَعَلَ ذَلِكَ مَثَلًا لِكُلِّ هَالِكٍ تَامَ لَا تَبْقَى مَعَهُ بَقِيَّةٌ مِنَ الشَّيْءِ الْهَالِكِ.

وَجُمْلَةُ وَيَقُولُ حِكَايَةً لِتَنْدَمِهِ عَلَى مَا فَرَطَ مِنْهُ حِينَ لَا يَنْفَعُهُ النَّدَمُ بَعْدَ حُلُولِ الْعَذَابِ. وَالْمُضَارِعُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَكَرُّرِ ذَلِكَ الْقَوْلِ مِنْهُ.

وَحَرْفُ الْبِدَاءِ مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّلْهُفِ. وَ (لَيْتَنِي) تَمَنٍّ مُرَادٌ بِهِ التَّنَدُّمُ. وَأَصْلُ قَوْلِهِمْ (يَا لَيْتَنِي) أَنَّهُ تَنْزِيلٌ لِلْكَلِمَةِ مَنْزِلَةً مَنْ يَعْقِلُ، كَأَنَّهُ يُخَاطَبُ كَلِمَةً (لَيْتَ) يَقُولُ: احْضُرِي فَهَذَا أَوَانُكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: أَنْ تَقُولَ نَفْسُ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ سُورَةُ الزَّمْرِ [٥٦] .

وَهَذَا نَدَمٌ عَلَى الْإِشْرَاقِ فِيمَا مَضَى وَهُوَ يُؤْذِنُ بِأَنَّهُ آمَنَ بِاللَّهِ وَحَدَهُ حِينَئِذٍ. وَقَوْلُهُ: وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَوْعِظَةٌ وَتَنْبِيهُ عَلَى جَزَاءِ قَوْلِهِ: وَأَعِزُّ نَفَرًا [الْكَهْفِ: ٣٤] .

وَالْفِئَةُ: الْجَمَاعَةُ. وَجُمْلَةُ يَنْصُرُونَهُ صِفَةٌ، أَيُّ لَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ هَذِهِ صِفَتُهَا، فَإِنَّ فِئَتَهُ لَمْ تُغْنِ عَنْهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ.

وَقَوْلُهُ: وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا أَيُّ وَلَا يَكُونُ لَهُ انْتِصَارٌ وَتَخْلُصُ مِنَ الْعَذَابِ. وَقَرَأَهُ الْجُمْهُورُ وَلَمْ تَكُنْ بِمِثْنَاةٍ فَوْقِيَّةٍ اعْتِدَادًا بِتَأْنِيثِ فِئَةٍ فِي اللَّفْظِ. وَقَرَأَهُ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ «يَكُنْ» بِالْبَاءِ التَّحْتِيَّةِ. وَالْوَجْهَانِ جَائِزَانِ فِي الْفِعْلِ إِذَا رَفَعَ مَا لَيْسَ بِتَحْقِيقِي التَّأْنِيثِ. وَأَحَاطَ بِهِ هَذَا الْعِقَابُ لَا لِمُجَرَّدِ الْكُفْرِ، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ يُمَتِّعُ كَافِرِينَ كَثِيرِينَ طُولَ حَيَاتِهِمْ وَيُمَلِّي لَهُمْ وَيَسْتَدْرِجُهُمْ. وَإِنَّمَا أَحَاطَ بِهِ هَذَا الْعِقَابُ جَزَاءً عَلَى طُغْيَانِهِ وَجَعْلِهِ ثَرَوَتَهُ وَمَالَهُ وَسِيلَةً إِلَى اخْتِقَارِ الْمُؤْمِنِ الْفَقِيرِ، فَإِنَّهُ لَمَّا اعْتَزَّ بِتِلْكَ النِّعَمِ وَتَوَسَّلَ بِهَا إِلَى التَّكْذِيبِ بِوَعْدِ اللَّهِ اسْتَحَقَّ عِقَابَ اللَّهِ بِسَلْبِ تِلْكَ النِّعَمِ عَنْهُ كَمَا سَلِبَتِ النِّعْمَةُ عَنْ قَارُونَ حِينَ قَالَ:

إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي [الْقَصَصُ: ٧٨] . وَهَذَا كَانَ هَذَا الْمَثَلُ مَوْضِعَ الْعِبْرَةِ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا النِّعْمَةَ وَسِيلَةً لِلتَّرَفُّعِ عَنِ مَجَالِسِ الدَّعْوَةِ لِأَنَّهَا تَجْمَعُ قَوْمًا يَرَوْنَهُمْ أَحَطَّ مِنْهُمْ وَطَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طَرْدَهُمْ عَنِ مَجْلِسِهِ كَمَا تَقْدَمُ.

هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا (٤٤)

تَذِييلٌ لِلْجَمَلِ قَبْلَهَا لِمَا فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْعُمُومِ الْحَاصِلِ مِنْ قَصْرِ الْوَلَايَةِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى الْمُفْتَضِي تَحْقِيقَ جُمْلَةٍ وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا [الْكَهْفُ: ٤٢] ، وَجُمْلَةٍ وَهِيَ تَكُنُّ لَهُ فِتْنَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ [الْكَهْفُ: ٤٣] ، وَجُمْلَةٍ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا [الْكَهْفُ: ٤٣] ، لِأَنَّ الْوَلَايَةَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَبْعَتْ عَلَى نَصْرِ الْمَوْلَى وَأَنْ تُطْمَعِ الْمَوْلَى فِي أَنْ وَلِيَّهُ يَنْصُرُهُ. وَلِذَلِكَ لَمَّا رَأَى الْكَافِرَ مَا دَهَاهُ مِنْ جَرَاءِ كُفْرِهِ التَّجَأَ إِلَى أَنْ يَقُولَ: يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا [الْكَهْفُ: ٤٢] ، إِذْ عَلِمَ أَنَّ الْأَلَهَةَ الْأُخْرَى لَمْ تُعْنِ وَلَا يَتِيَهُمْ عَنْهُ شَيْئًا، كَمَا قَالَ أَبُو سُفْيَانَ يَوْمَ أُسْلِمَ «لَقَدْ عَلِمْتُ أَنْ لَوْ كَانَ مَعَهُ إِلَهٌ آخَرَ لَقَدْ أَعْنَى عَنِّي شَيْئًا». فَاسْمُ الْإِشَارَةِ مُبْتَدَأٌ وَالْوَلَايَةُ لِلَّهِ جُمْلَةٌ حَبَّرَ عَنْ اسْمِ الْإِشَارَةِ.

وَاسْمُ إِشَارَةِ الْمَكَانِ الْبَعِيدِ مُسْتَعَارٌ لِلْإِشَارَةِ إِلَى الْحَالِ الْعَجِيبَةِ بِتَشْبِيهِ الْحَالَةِ بِالْمَكَانِ لِإِحَاطَتِهَا بِصَاحِبِهَا، وَتَشْبِيهِ غَرَابَتِهَا بِالْبَعْدِ لِنُدْرَةِ حُصُولِهَا. وَالْمَعْنَى: أَنَّ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالَةِ تَقْصُرُ الْوَلَايَةُ عَلَى اللَّهِ. فَالْوَلَايَةُ: جِنْسٌ مُعَرَّفٌ بِلَامِ الْجِنْسِ يُفِيدُ أَنَّ هَذَا الْجِنْسَ مُخْتَصٌّ بِاللَّامِ عَلَى نَحْوِ مَا قُرِّرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ [الْفَاتِحَةِ: ٢] .

وَالْوَلَايَةُ- بِفَتْحِ الْوَاوِ- مَصْدَرٌ وَوَيْ، إِذَا ثَبَتَ لَهُ الْوَلَاءُ. وَتَقَدَّمَتْ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ [٧٢] . وَقَرَأَهُ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ الْوَلَايَةَ- بِكَسْرِ الْوَاوِ- وَهِيَ اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ أَوْ اسْمٌ بِمَعْنَى السُّلْطَانِ وَالْمُلْكِ. وَالْحَقِّ قَرَأَهُ الْجُمْهُورُ بِالْجَرِّ، عَلَى أَنَّهُ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى، كَمَا وَصِفَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ فِي سُورَةِ يُونُسَ [٣٠] . وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ الْحَقِّ- بِالرَّفْعِ- صِفَةً لِلْوَلَايَةِ، فَالْحَقِّ بِمَعْنَى الصِّدْقِ لِأَنَّ الْوَلَايَةَ غَيْرُهُ كَذِبٌ وَبَاطِلٌ. قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ: «وَالْوَاجِبُ بِدَاتِهِ هُوَ الْحَقُّ مُطْلَقًا، إِذْ هُوَ الَّذِي يَسْتَبِينُ بِالْعَقْلِ أَنَّهُ مَوْجُودٌ حَقًّا، فَهُوَ مِنْ حَيْثُ ذَاتِهِ يُسَمَّى مَوْجُودًا وَمِنْ حَيْثُ إِضَافَتِهِ إِلَى الْعَقْلِ الَّذِي أَدْرَكَهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ يُسَمَّى حَقًّا» اهـ.

وَبِهَذَا يَظْهَرُ وَجْهُ وَصْفِهِ هُنَا بِالْحَقِّ دُونَ وَصْفِهِ آخَرَ، لِأَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالِ أَنَّ غَيْرَ اللَّهِ لَا حَقِيقَةَ لَهُ أَوْ لَا دَوَامَ لَهُ.

وَخَيْرٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى أَحْيَرٍ، فَيَكُونُ التَّفْضِيلُ فِي الْخَيْرِيَّةِ عَلَى ثَوَابِ غَيْرِهِ وَعُقُوبِ غَيْرِهِ، فَإِنَّ مَا يَأْتِي مِنْ ثَوَابٍ مِنْ غَيْرِهِ وَمِنْ عُقُوبِ إِمَّا زَائِفٌ مُفْضٍ إِلَى ضَرٍّ وَإِمَّا زَائِلٌ، وَثَوَابُ اللَّهِ حَالِصٌ دَائِمٌ وَكَذَلِكَ عُقُوبُهُ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَيْرٌ اسْمًا ضِدَّ الشَّرِّ، أَيُّ هُوَ الَّذِي ثَوَابُهُ وَعُقُوبُهُ خَيْرٌ وَمَا سِوَاهُ فَهُوَ شَرٌّ. وَالتَّمْيِيزُ تَمْيِيزٌ نِسْبَةً الْخَيْرِ إِلَى اللَّهِ. وَ «الْعُقُوبُ» بِضَمَّتَيْنِ وَبِسُكُونِ الْقَافِ بِمَعْنَى الْعَاقِبَةِ، أَيُّ آخِرَةُ الْأَمْرِ. وَهِيَ مَا يَرْجُوهُ الْمَرْءُ مِنْ سَعْيِهِ وَعَمَلِهِ. وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ عُقُوبًا بِضَمَّتَيْنِ وَبِالْتَّنْوِينِ. وَقَرَأَهُ عَاصِمٌ وَحَمَزَةٌ وَخَلْفٌ بِإِسْكَانِ الْقَافِ وَبِالْتَّنْوِينِ.

فَكَأَنَّ مَا نَالَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُ الْجَبَّارُ مِنْ عَطَاءٍ إِمَّا نَالَ بِمَسَاعٍ وَأَسْبَابٍ ظَاهِرِيَّةٍ وَمَنْ يَنْلَهُ بِعِنَابِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَكَرَامَةٍ فَلَمْ يَكُنْ خَيْرًا وَكَانَتْ عَاقِبَتُهُ شَرًّا عَلَيْهِ.

[سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةٌ ٤٥]

وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا (٤٥).

كَانَ أَعْظَمَ حَائِلٍ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَ النَّظَرِ فِي أدَلَّةِ الْإِسْلَامِ أَهْمَاكُهُمْ فِي الْإِقْبَالِ عَلَى الْحَيَاةِ الزَّائِلَةِ وَنَعِيمِهَا، وَالْعُرُورُ الَّذِي عَرَّ طَعَاةَ أَهْلِ الشِّرْكِ وَصَرَفَهُمْ عَنِ إِعْمَالِ عُقُولِهِمْ فِي فَهْمِ أدَلَّةِ التَّوْحِيدِ وَالْبَعْثِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: وَذَرِينِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهَلْهُمُ قَلِيلًا [المزمل: ١١] ، وَقَالَ: أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ [الْقَلَم: ١٤ - ١٥] .

وَكَانُوا يَحْسَبُونَ هَذَا الْعَالَمَ غَيْرَ آيِلٍ إِلَى الْفَنَاءِ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ [الجاثية: ٢٤] . وَمَا كَانَ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ اللَّذِينَ تَقَدَّمَتْ قِصَّتُهُمَا إِلَّا وَاحِدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ قَالَ: وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً [الْكَهْف: ٣٦] .

فَأَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَنْ يَضْرِبَ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي غَرَّتْهُمْ بِهَجَّتْهَا. وَالْحَيَاةُ الدُّنْيَا: تُطْلَقُ عَلَى مُدَّةِ بَقَاءِ الْأَنْوَاعِ الْحَيَّةِ عَلَى الْأَرْضِ وَبَقَاءِ الْأَرْضِ عَلَى حَالَتِهَا. فإِطْلَاقُ اسْمِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا عَلَى تِلْكَ الْمُدَّةِ لِأَنَّهَا مُدَّةُ الْحَيَاةِ النَّاقِصَةِ غَيْرِ الْأَبَدِيَّةِ لِأَنَّهَا مُقَدَّرٌ زَوَالُهَا، فَهِيَ دُنْيَا.

وَتُطَلَّقُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا عَلَى مُدَّةِ حَيَاةِ الْأَفْرَادِ، أَيْ حَيَاةِ كُلِّ أَحَدٍ. وَوَصَفُهَا بِ (الدُّنْيَا) بِمَعْنَى الْقَرِيبَةِ، أَيْ الْحَاضِرَةِ غَيْرِ الْمُنْتَظَرَةِ، كَتَّى عَنِ الْخُصُورِ بِالْقُرْبِ، وَالْوَصْفُ لِلِاخْتِرَازِ عَنِ الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ وَهِيَ الْحَيَاةُ بَعْدَ الْمَوْتِ.

وَالْكَافُ فِي قَوْلِهِ: كَمَا فِي مَحَلِّ الْحَالِ مِنَ (الْحَيَاةِ) الْمُضَافِ إِلَيْهِ (مَثَلًا). أَيْ اضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا لَهَا حَالِ أَنَّهَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ.

وَهَذَا الْمَثَلُ مُنْطَبِقٌ عَلَى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بِإِطْلَاقِهَا، فَهُمَا مَرَادَانِ مِنْهُ. وَضَمِيرُ هُمْ عَائِدٌ إِلَى الْمُشْرِكِينَ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ تَنَاسُقُ ضَمَائِرِ الْجُمُعِ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ: وَحَشَرْنَا لَهُمْ فَلَمْ نُعَادِرْ مِنْهُمْ - عُرْضُوا - لَزَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا

وَإِخْتِلَاطُ النَّبَاتِ: وَفَرْثُهُ وَالتَّفَافُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ مِنْ قُوَّةِ الْخِصْبِ وَالِازْدِهَارِ. وَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِهِ) بَاءُ السَّبَبِيَّةِ. وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى (مَاءٍ) أَيْ فَاحْتَلَطَ النَّبَاتُ بِسَبَبِ الْمَاءِ، أَيْ اخْتَلَطَ بَعْضُ النَّبَاتِ بِبَعْضٍ. وَلَيْسَتْ الْبَاءُ لَتَعْدِيَةِ فِعْلِ فَاحْتَلَطَ إِلَى الْمَفْعُولِ لِعَدَمِ وُضُوحِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَفِي ذِكْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ ذِكْرِ السَّمَاءِ مُحْسِنُ الطَّبَاقِ. وَ (أَصْبَحَ) مُسْتَعْمَلَةٌ بِمَعْنَى صَارَ، وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ شَائِعٌ.

وَالهَشِيمُ: اسْمٌ عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، أَيْ مَهْشُومًا مُحْطَمًا. وَالهَشْمُ: الْكَسْرُ وَالتَّقْفِيتُ.

وَتَذْرُوهُ الرِّيَاحُ أَيْ تُفْرِقُهُ فِي الْهَوَاءِ. وَالدَّرُؤُ: الرَّمْيُ فِي الْهَوَاءِ. شُبِّهَتْ حَالُهُ هَذَا الْعَالَمِ بِمَا فِيهِ بِحَالَةِ الرُّوضَةِ تَبْقَى زَمَانًا بِهَجَّةٍ حَضْرَةً ثُمَّ يَصِيرُ نَبْتُهَا بَعْدَ حِينٍ إِلَى اضْمِحْلالٍ. وَوَجْهُ الشَّبَبِ: الْمَصِيرُ مِنْ حَالٍ حَسَنٍ إِلَى حَالٍ سَيِّئٍ. وَهَذَا تَشْبِيهُ مَفْعُولٍ بِمَحْسُوسٍ لِأَنَّ الْحَالَةَ الْمُشَبَّهَةَ مَفْعُولَةٌ إِذْ لَمْ يَرِ النَّاسُ بَوَادِرَ تَقْلُصِ بِهَجَّةِ الْحَيَاةِ، وَأَيْضًا شُبِّهَتْ هَيْئَةُ إِقْبَالِ نَعِيمِ الدُّنْيَا فِي الْحَيَاةِ مَعَ الشَّبَابِ وَالْجِدَّةِ وَزُخْرَفِ الْعَيْشِ لِأَهْلِهِ، ثُمَّ تَقْلُصُ ذَلِكَ وَزَوَالِ نَفْعِهِ ثُمَّ انْقِرَاضِهِ أَشْتَاتًا بِهَيْئَةِ إِقْبَالِ الْعَيْثِ مُنْبِتِ الزَّرْعِ وَنَشْأَتِهِ عَنْهُ وَنَضَارَتِهِ وَوَفْرَتِهِ ثُمَّ أَخَذِهِ فِي الْإِنْتِقَاصِ وَانْعِدَامِ التَّمَتُّعِ بِهِ ثُمَّ تَطَايُرِهِ أَشْتَاتًا فِي الْهَوَاءِ، تَشْبِيهًُا لِمُرْكَبٍ مُحْسُوسٍ بِمُرْكَبٍ مُحْسُوسٍ وَوَجْهُ الشَّبَبِ كَمَا عَلِمْتَ.

وَجُمْلَةُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا جُمْلَةً مُعْتَرِضَةً فِي آخِرِ الْكَلَامِ. مَوْقِعُهَا التَّذْكِيرُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِ الْأَشْيَاءِ وَأَضْدَادِهَا، وَجَعَلَ أَوَائِلَهَا مُفْضِيَةً إِلَى أَوَاخِرِهَا، وَتَرْتِيبُهُ أَسْبَابِ الْفَنَاءِ عَلَى أَسْبَابِ الْبَقَاءِ، وَذَلِكَ ائْتِدَارٌ عَجِيبٌ. وَقَدْ أُفِيدَ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِ بِالْعُمُومِ

الَّذِي فِي قَوْلِهِ: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ بِذَلِكَ الْعُمُومِ أَشْبَهَ التَّدْيِيلَ. وَالْمُقْتَدِرُ: الْقَوِي الْقُدْرَةَ.

[سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةٌ ٤٦]

الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا
(٤٦)

اعْتَرَضُ أُرِيدَ بِهِ الْمَوْعِظَةُ وَالْعِبْرَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ مَا فِيهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ النِّعْمَةِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ
مَا هُوَ إِلَّا زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي عَلِمْتُمْ أَنَّهَا إِلَى زَوَالٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: لَا يُعْرَتُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ
كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ مَتَاعٌ قَلِيلٌ [آل عمران: ١٩٦] وَأَنَّ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَخَيْرٌ
أَمَلًا. وَالْإغْتِبَاطُ بِالْمَالِ وَالْبَنِينَ شَنْشَنَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْعَرَبِ، قَالَ طَرْفَةُ:

فَلَوْ شَاءَ رَبِّي كُنْتُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ ... وَلَوْ شَاءَ رَبِّي كُنْتُ عَمْرُو بْنَ مَرْثِدٍ

فَأَصْبَحْتُ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَطَافَ بِي ... بَنُونَ كِرَامٍ سَادَةِ لِمَسُودٍ

وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ صِفَتَانِ جَرَّتَا عَلَى مَوْصُوفٍ مَحْدُوفٍ، أَيِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ
الْبَاقِيَاتِ، أَيِ الَّتِي لَا زَوَالَ لَهَا، أَيِ لَا زَوَالَ لِحَيْرِهَا، وَهُوَ ثَوَابُهَا الْخَالِدُ، فَهِيَ خَيْرٌ مِنْ زِينَةِ الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا الَّتِي هِيَ غَيْرُ بَاقِيَةٍ.

وَكَانَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ فِي تَرْتِيبِ الوَصْفَيْنِ أَنْ يُقَدَّمَ الصَّالِحَاتُ عَلَى وَالْبَاقِيَاتِ لِأَنَّهَا وَإِنْ
كَانَا وَصْفَيْنِ لِمَوْصُوفٍ مَحْدُوفٍ إِلَّا أَنْ أَعْرِفَهُمَا فِي وَصْفِيَّةِ ذَلِكَ الْمَحْدُوفِ هُوَ الصَّالِحَاتُ،
لِأَنَّهُ قَدْ شَاعَ أَنْ يُقَالَ: الْأَعْمَالُ الصَّالِحَاتُ وَلَا يُقَالُ الْأَعْمَالُ الْبَاقِيَاتُ، وَلِأَنَّ بَقَاءَهَا مُتَرَتَّبٌ
عَلَى صَلَاحِهَا، فَلَا جَرَمَ أَنَّ الصَّالِحَاتِ وَصْفٌ قَامَ مَقَامَ الْمَوْصُوفِ وَأَعْنَى عَنْهُ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ
حَتَّى صَارَ لَفْظُ (الصَّالِحَاتِ) بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ الدَّالِّ عَلَى عَمَلٍ خَيْرٍ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ قَالَ
تَعَالَى: وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [الْكَهْفِ: ١٠٧]، وَفِي كَلَامِهِمْ قَالَ جَرِيرٌ:

كَيْفَ أَهْجَأُ وَمَا تَنْفَكُ صَالِحَةٌ ... مِنْ آلِ لَامٍ بَطَّهَرَ الْغَيْبِ تَأْتِينِي

وَلَكِنْ حَوْلَفَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ هُنَا، فَقُدِّمَ (الْبَاقِيَاتِ) لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ مَا ذُكِرَ قَبْلَهُ إِذَا كَانَ
مَفْصُولًا لِأَنَّهُ لَيْسَ بِبَاقٍ، وَهُوَ الْمَالُ وَالْبَنُونَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ
[الرَّعْدُ: ٢٦]، فَكَانَ هَذَا التَّقْدِيمُ قَاضِيًا لِحَقِّ الْإِيجَازِ لِإِغْنَائِهِ عَنِ كَلَامِ مَحْدُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: أَنَّ
ذَلِكَ زَائِلٌ أَوْ مَا هُوَ بِبَاقٍ وَالْبَاقِيَاتُ مِنَ الصَّالِحَاتِ خَيْرٌ مِنْهُ، فَكَانَ قَوْلُهُ: فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَدْرُوهُ

الرِّيحُ [الكهف: ٤٥] مُفِيدًا لِلرَّوَالِ بِطَرِيقَةِ التَّمثِيلِ وَهُوَ مِنْ دَلَالَةِ التَّضْمِينِ، وَكَانَ قَوْلُهُ: وَالْبَاقِيَاتُ مُفِيدًا زَوَالَ غَيْرِهَا بِطَرِيقَةِ الْإِلْتِزَامِ، فَحَصَلَ دَلَالَتَانِ غَيْرُ مُطَابِقَتَيْنِ وَهُمَا أَوْقَعَتْ فِي صِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ، وَحَصَلَ بِنَائِنِيَّتَهُمَا تَأْكِيدٌ لِمُقَادِ الْأُولَى فَجَاءَ كَلَامًا مُؤَكَّدًا مُوجِزًا.

وَنَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ آيَةُ سُورَةِ مَرْيَمَ قَوْلُهُ: وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا [مريم: ٧٦] فَإِنَّهُ وَقَعَ إِثْرُ قَوْلِهِ: وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرِءْيَاءً [مريم: ٧٣-٧٤] الْآيَةَ.

وَتَقْدِيمُ الْمَالِ عَلَى الْبَنِينَ فِي الدِّكْرِ لِأَنَّهُ أَسْبَقُ حُطُورًا لِأَذْهَانِ النَّاسِ، لِأَنَّهُ يَرْعَبُ فِيهِ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالشَّابُّ وَالشَّيْخُ وَمَنْ لَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ مَا قَدْ كَفَاهُ وَلِذَلِكَ أَيْضًا قُدِّمَ فِي بَيْتِ طَرْفَةِ الْمَذْكُورِ أَنْفًا.

وَمَعْنَى وَخَيْرٌ أَمَلًا أَنَّ أَمَلَ الْأَمَلِ فِي الْمَالِ وَالْبَنِينَ إِثْمًا يَأْمُلُ حُصُولَ أَمْرِ مَشْكُوكٍ فِي حُصُولِهِ وَمَقْصُورٍ عَلَى مُدَّتِهِ. وَأَمَّا الْأَمَلُ لِثَوَابِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَهُوَ يَأْمُلُ حُصُولَ أَمْرِ مَوْعُودٍ بِهِ مِنْ صَادِقِ الْوَعْدِ، وَيَأْمُلُ شَيْئًا تَحْصُلُ مِنْهُ مَنَفَعَةُ الدُّنْيَا وَمَنَفَعَةُ الْآخِرَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [النحل: ٩٧]. فَلَا جَرَمَ كَانَ قَوْلُهُ: وَخَيْرٌ أَمَلًا بِالتَّحْقُقِ وَالْعُمُومِ تَدْبِيرًا لِمَا قَبْلَهُ.

[سورة الكهف: الآيات ٤٧ إلى ٤٨]

وَيَوْمَ نُسِجِرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا (٤٧) وَعَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا (٤٨)

عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَاضْرِبُ هُمْ مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [الكهف: ٤٥]. فَلَفِظُ (يَوْمَ) مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، تَقْدِيرُهُ: اذْكُرْ، كَمَا هُوَ مُتَعَارَفٌ فِي أَمثَالِهِ. فَبَعْدَ أَنْ بَيَّنَّ لَهُمْ تَعَرُّضَ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ نَعِيمٍ إِلَى الرُّوَالِ عَلَى وَجْهِ الْمَوْعِظَةِ، أَعَقَبَهُ بِالتَّذْكِيرِ بِمَا بَعْدَ ذَلِكَ الرُّوَالِ بِتَصْوِيرِ حَالِ الْبُعْثِ وَمَا يَتَرَقَّبُهُمْ فِيهِ مِنَ الْعِقَابِ عَلَى كُفْرِهِمْ بِهِ، وَذَلِكَ مُقَابَلَةٌ لِضِدِّهِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ: وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ [الكهف: ٤٦].

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ مُتَعَلِّقًا بِمَحذُوفٍ غَيْرِ فِعْلِ (ادْكُرْ) يَدُلُّ عَلَيْهِ مَقَامُ الوَعِيدِ مِثْلَ: يَرُونَ أَمْرًا مُفْطَعًا أَوْ عَظِيمًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ بِمَا تَذَهَبُ إِلَى تَقْدِيرِهِ نَفْسُ السَّمْعِ. وَيُقَدَّرُ المَحذُوفُ مُتَأَخِّرًا عَنِ الظَّرْفِ وَمَا اتَّصَلَ بِهِ لِتَصَدِّ تَهْوِيلِ اليَوْمِ وَمَا فِيهِ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ مُتَعَلِّقًا بِفِعْلِ القَوْلِ المُقَدَّرِ عِنْدَ قَوْلِهِ: قَدْ جِئْتُمُونَا إِذْ لَا يُنَاسِبُ مَوْقِعَ عَطْفِ هَذِهِ الجُمْلَةِ عَلَى الَّتِي قَبْلَهَا، وَلَا وَجَهَ مَعَهُ لِتَقْدِيمِ الظَّرْفِ عَلَى عَامِلِهِ.

وَتَسْيِيرُ الجِبَالِ: نَقْلُهَا مِنْ مَوَاضِعِهَا بِزَلْزَالِ أَرْضِيٍّ عَظِيمٍ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذَا الجِبَالُ سِيرَتْ [التكوير: ٣] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَتَرَى الجِبَالَ تَحْسِبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ [النمل: ٨٨]. وَقِيلَ: أُطْلِقَ التَّسْيِيرُ عَلَى تَنَاقُثِ أَجْزَائِهَا. فَالْمَرَادُ: وَيَوْمَ نُسَيِّرُ كُلَّ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ: وَتَكُونُ الجِبَالُ كَالعِهْنِ المَنْفُوشِ [القارعة: ٥] وَقَوْلِهِ: وَبُسَّتِ الجِبَالُ بَسًّا فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا [الواقعة: ٥ - ٦] وَقَوْلِهِ: وَسِيرَتِ الجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا [النبا: ٢٠]. وَالسَّبَبُ وَاحِدٌ، وَالكَيْفِيَّتَانِ مُتَلَازِمَتَانِ، وَهُوَ مِنْ أَحْوَالِ انْقِرَاضِ نِظَامِ هَذَا العَالَمِ، وَإِقْبَالِ عَالَمِ الحَيَاةِ الخَالِدَةِ وَالبَعْثِ.

وَقَرَأَ الجُمَّهُورُ نُسَيِّرُ بِنُونِ العِظَمَةِ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو وَيَوْمَ تُسَيِّرُ الجِبَالَ بِمُثَنَّاَةٍ فَوْقِيَّةٍ بِنَاءِ الفِعْلِ إِلَى المَجْهُولِ وَرَفْعِ الجِبَالِ.

وَالحِطَابُ فِي قَوْلِهِ: وَتَرَى الأَرْضَ بَارِزَةً لِغَيْرِ مُعَيَّنٍ. وَالمَعْنَى: وَيَرَى الرَّائِي، كَقَوْلِ طَرْفَةَ:

تَرَى جُثُوتَيْنِ مِنْ تُرَابٍ عَلَيْهِمَا ... صَفَائِحُ صُمَّ مِنْ صَفِيحٍ مُنْضَدٍ

وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ: فَتَرَى المُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ [الكهف: ٤٩].

وَالْبَارِزَةُ: الظَّاهِرَةُ، أَيِ الظَّاهِرُ سَطْحُهَا، إِذْ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ يَسْتُرُ وَجْهَهَا مِنْ شَجَرٍ

وَنَبَاتٍ أَوْ حَيَوَانٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ [النازعات: ١٤].

وَجُمْلَةُ وَحَشَرْنَاَهُمْ فِي مَوْضِعِ الحَالِ مِنْ ضَمِيرِ تَسْيِيرُ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِنُونِ العِظَمَةِ، أَوْ مِنْ

الفَاعِلِ المَنُويِّ الَّذِي يَفْتَضِيهِ بِنَاءُ الفِعْلِ لِلنَّائِبِ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ تَسْيِيرُ الجِبَالِ بِالنَّائِبِ.

وَيَجُوزُ أَنْ نَجْعَلَ جُمْلَةَ وَحَشَرْنَاَهُمْ مَعْطُوفَةً عَلَى جُمْلَةِ نُسَيِّرُ الجِبَالَ عَلَى تَأْوِيلِهِ بِ (نَحْشُرُهُمْ)

بِأَنَّ أَطْلَقَ الفِعْلَ المَاضِي عَلَى المُسْتَقْبَلِ تَنْبِيْهَا عَلَى تَحْقِيقِ وَقُوعِهِ.

وَالْمُعَادَرَةُ: إِبْقَاءُ شَيْءٍ وَتَرْكُهُ مِنْ تَعَلُّقِ فِعْلٍ بِهِ، وَضَمَائِرُ العَيْبَةِ فِي حَشَرْنَاَهُمْ وَمِنْهُمْ -

عَرَضُوا

عَائِدَةٌ إِلَى مَا عَادَ إِلَيْهِ ضَمِيرُ الْعَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [الْكَهْف]:
[٤٥].

وَعَرَضُ الشَّيْءِ: إِحْضَارُهُ لِيُرَى حَالُهُ وَمَا يَحْتَاجُهُ. وَمِنْهُ عَرَضُ الْجَيْشِ عَلَى الْأَمِيرِ لِيُرَى
حَالَهُمْ وَعَدَّتُهُمْ.

وَفِي الْحَدِيثِ «عَرَضْتُ عَلَيَّ لِأُمِّ»

وَهُوَ هُنَا مُسْتَعَارٌ لِإِحْضَارِهِمْ حَيْثُ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ سَيَتَلَقَّوْنَ مَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ فِي شَأْنِهِمْ.
وَالصَّفُّ: جَمَاعَةٌ يَقِفُونَ وَاحِدًا وَاحِدًا حَيْثُ يَبْدُو جَمِيعُهُمْ لَا يَنْجُبُ أَحَدٌ مِنْهُمْ
أَحَدًا. وَأَصْلُهُ مَصْدَرٌ (صَفَّهُمْ) إِذَا أَوْقَفَهُمْ، أُطْلِقَ عَلَى الْمَصْفُوفِ. وَانْتَصَبَ صَفًّا عَلَى الْحَالِ مِنْ
وَإِذَا عَرَضُوا. وَتِلْكَ الْحَالَةُ إِيْدَانٌ بِأَنَّهُمْ أُحْضِرُوا بِحَالَةِ الْجُنَاةِ الَّذِينَ لَا يَخْفَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِيقَاعًا
لِلرَّعْبِ فِي قَوْلِهِمْ.

وَجُمْلَةُ عَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَحَشَرْنَاهُمْ، فَهِيَ فِي مَوْضِعِ
الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ فِي حَشَرْنَاهُمْ، أَيِ حَشَرْنَاهُمْ وَقَدْ عَرَضُوا تَنْبِيْهَا عَلَى سُرْعَةٍ
عَرَضِهِمْ فِي حِينَ حَشَرِهِمْ.

وَعَدَلَ عَنِ الْإِضْمَارِ إِلَى التَّعْرِيفِ بِالْإِضَافَةِ فِي قَوْلِهِ: لِي رَبِّكَ
دُونَ أَنْ يُقَالَ (عَلَيْنَا) لِتَضَمُّنِ الْإِضَافَةِ تَنْوِيْهَا بِشَأْنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ بِأَنَّ فِي هَذَا الْعَرَضِ وَمَا
فِيهِ مِنَ التَّهْدِيدِ نَصِيْبًا مِنَ الْإِنْتِصَارِ لِلْمُخَاطَبِ إِذْ كَذَّبُوهُ حِينَ أَخْبَرَهُمْ وَأَنْذَرَهُمْ بِالْبَعْثِ.
وجملة: قَدْ جِئْتُمُونَا مَقُولٌ لِقَوْلِ مُحَمَّدٍ دَلَّ عَلَيْهِ أَنَّ الْجُمْلَةَ خِطَابٌ لِلْمَعْرُوضِينَ فَتَعَيَّنَ
تَقْدِيرُ الْقَوْلِ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ الْحَالِ. وَالتَّقْدِيرُ: قَائِلِينَ لَهُمْ لَقَدْ جِئْتُمُونَا.

وَذَلِكَ بِإِسْمَاعِهِمْ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى.
وَالخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: قَدْ جِئْتُمُونَا مُوجَّهٌ إِلَى معَادِ ضَمِيرِ عَرَضُوا.
وَالخَبْرُ فِي قَوْلِهِ: قَدْ جِئْتُمُونَا مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّهْدِيدِ وَالتَّغْلِيظِ وَالتَّنْذِيمِ عَلَى إِنْكَارِهِمُ الْبَعْثِ.
وَالْمَجِيءُ: مَجَازٌ فِي الْحُضُورِ، شُبِّهُوا حِينَ مَوْتِهِمُ بِالْعَائِبِينَ وَشُبِّهَتْ حَيَاتُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ بِمَجِيءِ
الْعَائِبِ.

وقوله: مَا خَلَقْنَاكُمْ أَوْلَ مَرَّةٍ وَقَعَ مَوْقِعَ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُفِيدِ لِلْمُشَابَهَةِ، أَيِ جِئْتُمُونَا

مَحْيَا كَخَلْقِكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ. فَالْحُلُقُ الثَّانِي أَشْبَهَ الْحُلُقَ الْأَوَّلَ، أَيَّ فَهَذَا خَلْقٌ ثَانٍ.
 وَ (مَا) مَصْدَرِيَّةٌ، أَيَّ كَخَلْقِنَا إِيَّاكُمْ الْمَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ تَعَالَى: أَفَعَيْنَا بِالْحُلُقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ
 فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ [ق: ١٥]. وَالْمَقْصُودُ التَّعْرِيزُ بِحُطَّئِهِمْ فِي إِنْكَارِهِمُ الْبَعْثَ.
 وَالْإِضْرَابُ فِي قَوْلِهِ: لَ رَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا
 انْتِقَالَ مِنَ التَّهْدِيدِ وَمَا مَعَهُ مِنَ التَّعْرِيزِ بِالتَّغْلِيظِ إِلَى التَّصْرِيحِ بِالتَّغْلِيظِ فِي قَالِبِ الْإِنْكَارِ
 فَالْحَبْرُ مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّغْلِيظِ مَجَازًا وَلَيْسَ مُسْتَعْمَلًا فِي إِفَادَةِ مَدْلُولِهِ الْأَصْلِيِّ.
 وَالزَّعْمُ: الْإِعْتِقَادُ الْمُحْطِئُ، أَوْ الْحَبْرُ الْمُعَرَّضُ لِلْكَذِبِ. وَالْمَوْعِدُ أَصْلُهُ: وَقْتُ الْوَعْدِ بِشَيْءٍ
 أَوْ مَكَانُ الْوَعْدِ. وَهُوَ هُنَا الزَّمَنُ الْمَوْعُودُ بِهِ الْحَيَاةُ بَعْدَ الْمَوْتِ.
 وَالْمَعْنَى: أَنْتُمْ اعْتَقَدْتُمْ بَاطِلًا أَنْ لَا يَكُونُ لَكُمْ مَوْعِدٌ لِلْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ أَبَدًا.

[سُورَةُ الْكَهْفِ : آيَةٌ ٤٩]

وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِي هَذَا الْكِتَابِ
 لَا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا (٤٩)
 جُمْلَةٌ وَوُضِعَ الْكِتَابُ مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ عَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ [الْكَهْفُ: ٤٨]، فَهِيَ فِي
 مَوْضِعِ الْحَالِ، أَيَّ وَقَدْ وُضِعَ الْكِتَابُ.
 وَالْكِتَابُ مُرَادٌ بِهِ الْجِنْسُ، أَيَّ وُضِعَتْ كُتُبُ أَعْمَالِ الْبَشَرِ، لِأَنَّ لِكُلِّ أَحَدٍ كِتَابًا، كَمَا دَلَّتْ
 عَلَيْهِ آيَاتٌ أُخْرَى مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا
 يَلْقَاهُ مَنْشُورًا اقْرَأْ كِتَابَكَ
 [الْإِسْرَاءُ: ١٣ - ١٤] الْآيَةُ. وَإِفْرَادُ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: مِمَّا فِيهِ لِمُرَاعَاةِ إِفْرَادِ لَفْظِ (الْكِتَابِ)
 . وَعَنِ الْعَزَلِيِّ: أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ كِتَابٌ جَامِعٌ لِجَمِيعِ مَا هُوَ مُتَفَرِّقٌ فِي الْكُتُبِ الْخَاصَّةِ بِكُلِّ أَحَدٍ.
 وَلَعَلَّهُ انْتَزَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ. وَتَفَرَّعَ عَلَى وَضْعِ الْكِتَابِ بَيَانُ حَالِ الْمُجْرِمِينَ عِنْدَ وَضْعِهِ.
 وَالْخُطَابُ بِقَوْلِهِ: فَتَرَى لِعَيْرٍ مُعَيَّنٍ. وَلَيْسَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الرَّسُولَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمئِذٍ فِي مَقَامَاتٍ عَالِيَةٍ عَنِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.
 وَالْإِشْفَاقُ: الْخَوْفُ مِنْ أَمْرٍ يَحْصُلُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.
 وَالتَّعْيِيرُ بِالْمُضَارِعِ فِي يَقُولُونَ لِاسْتِحْضَارِ الْحَالَةِ الْفَطِيئَةِ، أَوْ لِإِفَادَةِ تَكَرُّرِ قَوْلِهِمْ ذَلِكَ

وإِعَادَتُهُ شَأْنُ الْفَرَعَيْنِ الْخَائِفَيْنِ.

وَنِدَاءُ الْوَيْلِ: نُذْبَةٌ لِلتَّوَجُّعِ مِنَ الْوَيْلِ. وَأَصْلُهُ نِدَاءٌ اسْتُعْمِلَ مَجَازًا بِتَنْزِيلِ مَا لَا يُنَادَى مَنْزِلَةً مَا يُنَادَى لِقُصْدِ حُضُورِهِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: هَذَا وَقْتُكَ فَاحْضُرِي، ثُمَّ شَاعَ ذَلِكَ فَصَارَ لِمُجَرَّدِ الْعَرَضِ مِنَ النِّدَاءِ وَهُوَ التَّوَجُّعُ وَنَحْوُهُ.

وَالْوَيْلَةُ: تَأْنِيثُ الْوَيْلِ لِلْمُبَالَغَةِ، وَهُوَ سُوءُ الْحَالِ وَالْهَلَاكُ. كَمَا أُثْنِتِ الدَّارُ عَلَى دَارَةٍ، لِلدَّلَالَةِ عَلَى سَعَةِ الْمَكَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فِي سُورَةِ الْعُقُودِ الْمَائِدَةِ [٣١].

وَالِاسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِمْ: مَا لِي هَذَا الْكِتَابِ مُسْتَعْمِلٌ فِي التَّعَجُّبِ. (فَمَا) اسْمٌ اسْتِفْهَامٌ، وَمَعْنَاهَا: أَيُّ شَيْءٍ، وَهَذَا الْكِتَابِ صِفَةٌ لِي (مَا) الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّنْكِيرِ، أَيُّ مَا ثَبَتَ لِهَذَا الْكِتَابِ.

وَاللَّامُ لِلِاخْتِصَاصِ مِثْلَ قَوْلِهِ: مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ [يُوسُفَ: ١١]. وَجُمْلَةُ لَا يُعَادِرُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، هِيَ مَثَارُ التَّعَجُّبِ، وَقَدْ جَرَى الْإِسْتِعْمَالُ بِمِلَازِمَةِ الْحَالِ لِنَحْوِ مَا لَكَ فَيَقُولُونَ: مَا لَكَ لَا تَفْعَلُ وَمَا لَكَ فَاعِلًا.

وَالْمُعَادَرَةُ: التَّرُكُ، وَتَقَدَّمَ أَنْفًا فِي قَوْلِهِ: فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا [الْكَهْفَ: ٤٧]. وَالصَّغِيرَةُ وَالْكَبِيرَةُ: وَصْفَانِ لِمَوْصُوفٍ مَحْدُوفٍ لِدَلَالَةِ الْمَقَامِ، أَيُّ فِعْلَةٌ أَوْ هَنَةٌ. وَالْمُرَادُ بِالصَّغِيرِ وَالْكَبْرِ هُنَا الْأَفْعَالُ الْعَظِيمَةُ وَالْأَفْعَالُ الْحَقِيرَةُ. وَالْعِظْمُ وَالْحِقَارَةُ يَكُونَانِ بِحَسَبِ الْوُضُوحِ وَالْحَفَاءِ وَيَكُونَانِ بِحَسَبِ الْقُوَّةِ وَالصَّعْفِ.

وَتَقْدِيمُ ذِكْرِ الصَّغِيرَةِ لِأَنَّهَا أَهَمُّ مِنْ حَيْثُ يَتَعَلَّقُ التَّعَجُّبُ مِنْ إِحْصَائِهَا. وَعُطِفَتْ عَلَيْهَا الْكَبِيرَةُ لِإِزَادَةِ التَّعْمِيمِ فِي الْإِحْصَاءِ لِأَنَّ التَّعْمِيمَ أَيْضًا مِمَّا يُبَيِّرُ التَّعَجُّبَ، فَقَدْ عَجِبُوا مِنْ إِحْاطَةِ كَاتِبِ الْكِتَابِ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ.

وَالِاسْتِثْنَاءُ مِنْ عُمُومِ أَحْوَالِ الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ، أَيُّ لَا يُبْقِي صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهَا إِلَّا فِي حَالِ إِحْصَائِهِ إِيَّاهَا، أَيُّ لَا يُعَادِرُهُ غَيْرَ مُحْصَى. فَالِاسْتِثْنَاءُ هُنَا مِنْ تَأْكِيدِ الشَّيْءِ بِمَا يُشْبِهُ ضِدَّهُ لِأَنَّهُ إِذَا أَحْصَاهُ فَهُوَ لَمْ يُعَادِرْهُ، فَالْإِلَى مَعْنَى أَنَّهُ لَا يُعَادِرُ شَيْئًا، وَانْتَفَتْ حَقِيقَةُ الْإِسْتِثْنَاءِ.

فَجُمْلَةُ أَحْصَاهَا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ. وَالرَّابِطُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ذِي الْحَالِ حَرْفُ الْإِسْتِثْنَاءِ.

وَالْإِحْصَاءُ: الْعُدُّ، أَيِ كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ مَعْدُودَةً مُفْصَّلَةً.

وَجُمْلَةٌ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ يَقُولُونَ. أَيِ إِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ حِينَ عَرِضَتْ عَلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ كُلُّهَا عِنْدَ وَضْعِ ذَلِكَ الْكِتَابِ عَرَضًا سَرِيعًا حَصَلَ بِهِ عِلْمٌ كُلِّ بِمَا فِي كِتَابِهِ عَلَى وَجْهِ حَارِقٍ لِلْعَادَةِ.

وَجُمْلَةٌ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا لِمَا أَفْهَمْتَهُ الصِّلَّةُ مِنْ أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا غَيْرَ مَا عَمِلُوا، أَيِ لَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ لَمْ يَعْمَلُوهُ، لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا فَيُؤَاخِذُهُ بِمَا لَمْ يَقْتَرِفْهُ، وَقَدْ حَدَدَ لَهُمْ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ وَمَا أُمِرُوا بِفِعْلِهِ، وَتَوَعَّدَهُمْ وَوَعَدَهُمْ، فَلَمْ يَكُنْ فِي مُؤَاخَذَتِهِمْ بِمَا عَمِلُوهُ مِنَ الْمَنْهِيَّاتِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَلْمٌ لَهُمْ. وَالْمَقْصُودُ: إِفَادَةُ هَذَا الشَّانِ مِنْ شَأُونِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلِذَلِكَ عَطَفَتِ الْجُمْلَةُ لِتَكُونَ مَقْصُودَةً أَصَالَةً. وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ مُفِيدَةٌ مَعْنَى التَّذْيِيلِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ قَبْلَهَا، وَمِنْ الْعُمُومِ الشَّامِلِ لِمَضْمُونِ الْجُمْلَةِ قَبْلَهَا وَغَيْرِهِ، فَكَانَتْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ صَالِحَةً لِلْفُضْلِ بِدُونِ عَطْفٍ لِتَكُونَ تَذْيِيلًا.

[سُورَةُ الْكَهْفِ : آيَةٌ ٥٠]

وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ
أَفْتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا (٥٠)

عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ [الْكَهْفُ: ٤٧] بِتَقْدِيرِ: وَادْكُرْ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ، تَفَنُّنًا لِعَرَضِ الْمَوْعِظَةِ الَّتِي سَيَقْتُلُ لَهَا هَذِهِ الْجُمْلَةُ، وَهُوَ التَّذْكِيرُ بِعَوَاقِبِ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الصَّالِحَاتِ، وَمِمَّا حِضُّ الْكِبْرِيَاءِ وَالْعُجْبِ وَاحْتِقَارِ الْفَضِيلَةِ وَالِابْتِهَاجِ بِالْأَعْرَاضِ الَّتِي لَا تُكْسِبُ أَصْحَابَهَا كَمَالًا نَفْسِيًّا. وَكَمَا وَعُظُوا بِآخِرِ أَيَّامِ الدُّنْيَا دُكِّرُوا هُنَا بِالْمَوْعِظَةِ بِأَوَّلِ أَيَّامِهَا وَهُوَ يَوْمُ خَلْقِ آدَمَ، وَهَذَا أَيْضًا تَمْهِيدٌ وَتَوَطُّعٌ لِقَوْلِهِ:

وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ الْآيَةَ [الْكَهْفُ: ٥٢] ، فَإِنَّ الْإِشْرَاقَ كَانَ مِنْ غُرُورِ الشَّيْطَانِ بِنَبِيِّ آدَمَ.

وَلَهَا أَيْضًا مُنَاسَبَةٌ بِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أُنْحِتْ عَلَى الَّذِينَ افْتَحَرُوا بِجَاهِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَاحْتَقَرُوا فُقَرَاءَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُمَيِّزُوا بَيْنَ الْكَمَالِ الْحَقِّ وَالْغُرُورِ الْبَاطِلِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ

تَعَالَى: وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ [الْكَهْفِ:

٢٨] ، فَكَانَ فِي قِصَّةِ إِبْلِيسَ نَحْوَ آدَمَ مَثَلٌ لَهُمْ، وَلَئِنْ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ تَذْكِيرٌ بِأَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ أَصْلُ الضَّلَالِ، وَأَنَّ حُسْرَانَ الْحَاسِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِلٌ إِلَى اتِّبَاعِهِمْ حُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَأَوْلِيَاءِهِ. وَهَذَا فَرَعَ عَلَى الْأَمْرَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: أفتتخذونه وذريته أولياء من دُوني وهم لكم عدوٌ. وَهَذِهِ الْقِصَّةُ تَكَرَّرَتْ فِي مَوَاضِعٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَهِيَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ تَشْتَمِلُ عَلَى شَيْءٍ لَمْ تَشْتَمِلْ عَلَيْهِ فِي الْآخَرِ، وَهَذَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ذُكِرَتْ فِيهِ عِبْرَةٌ تُخَالِفُ عِبْرَةَ غَيْرِهِ، فَذَكَرَهَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ (مثلاً) إِعْلَامَ بِمَبَادِيءِ الْأُمُورِ، وَذَكَرَهَا هُنَا تَنْظِيرٌ لِلْحَالِ وَتَوْطِئَةٌ لِلْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيخِ، وَقَسْنَ عَلَى ذَلِكَ.

وَفَسَقَ: تَجَاوَزَ عَنِ طَاعَتِهِ. وَأَصْلُهُ قَوْلُهُمْ: فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ، إِذَا حَرَجَتْ مِنْ قِشْرِهَا فَاسْتَعْمِلَ تَجَاوُزًا فِي التَّجَاوُزِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ. وَالْفِسْقُ بِمَعْنَى التَّجَاوُزِ عَنِ الطَّاعَةِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: «لَمْ نَسْمَعْ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَشْعَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا أَحَادِيثِهَا وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ بِهِ الْعَرَبُ بَعْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ»، أَيِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَنَحْوِهَا. وَوَافَقَهُ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَأُطْلِقَ الْفِسْقُ فِي مَوَاضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْعِصْيَانِ الْعَظِيمِ، وَتَقَدَّمَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٦] عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى:

وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ.

وَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ: عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ بِمَعْنَى الْمَأْمُورِ، أَيِ تَرَكَ وَابْتَعَدَ عَمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ. وَالْعُدُولُ فِي قَوْلِهِ: عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ إِلَى التَّعْرِيفِ بِطَرِيقِ الْإِضَافَةِ دُونَ الضَّمِيرِ لِتَقْطِيعِ فِسْقِ الشَّيْطَانِ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ بِأَنَّهُ فِسْقٌ عَبْدٌ عَنْ أَمْرِ مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ طَاعَتُهُ لِأَنَّهُ مَالِكُهُ. وَفَرَعَ عَلَى التَّذْكِيرِ بِفِسْقِ الشَّيْطَانِ وَعَلَى تَعَاظُمِهِ عَلَى أَصْلِ النَّوعِ الْإِنْسَانِيِّ إِنْكَارَ اتِّخَاذِهِ وَاتِّخَاذِ جُنْدِهِ أَوْلِيَاءَ لِأَنَّ تَكْبُرَهُ عَلَى آدَمَ يَفْتَضِي عِدَاوَتَهُ لِلنَّوعِ، وَلَئِنَّ عِصْيَانَهُ أَمْرَ مَالِكِهِ يَفْتَضِي أَنَّهُ لَا يُرْجَى مِنْهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ أَهْلًا لِأَنَّ يُتَّبَعَ. وَالْإِسْتِفْهَامُ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيخِ لِلْمُشْرِكِينَ، إِذْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ، قَالَ تَعَالَى: وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ [الْأَنْعَامِ: ١٠٠] . وَلِذَلِكَ عُلِّقَ النَّهْيُ بِجُمْلَةِ الْحَالِ وَهِيَ جُمْلَةٌ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ.

وَالذَّرِيَّةُ: النَّسْلُ، وَذَرِيَّةُ الشَّيَاطِينِ وَالْجِنَّ.

وَالْعَدُوُّ: اسْمٌ يَصْدُقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَعَلَى الْجَمْعِ، قَالَ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا

عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ [المتحنة: ١] وَقَالَ: هُمُ الْعَدُوُّ [المنافقون: ٤].
عُومِلَ هَذَا الْإِسْمُ مُعَامَلَةَ الْمَصَادِرِ لِأَنَّهُ عَلَى زِنَةِ الْمَصْدَرِ مِثْلَ الْقَبُولِ وَالْوَلُوعِ، وَهُمَا
مَصْدَرَانِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ وَالْوَلِيُّ: مَنْ
يَتَوَلَّى، أَيْ يَتَّخِذُ ذَا وِلَايَةٍ يَفْتَحِ الْوَاوِ وَهِيَ الْقُرْبُ. وَالْمُرَادُ بِهِ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ، وَهُوَ الصَّدَاقَةُ
وَالنَّسَبُ وَالْحِلْفُ. وَ (من) زَائِدَةٌ لِلتَّوَكِيدِ، أَيْ تَتَّخِذُونَهُمْ أَوْلِيَاءَ مُبَاعِدِينَ لِي. وَذَلِكَ هُوَ
إِشْرَاكُهُمْ فِي الْعِبَادَةِ، فَإِنَّ كُلَّ حَالَةٍ يَعْبُدُونَ فِيهَا الْأَلَهَةَ هِيَ اتِّخَاذُ هُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.
وَالخَطَابُ فِي أَفْتَتَحِذُونَهُ وَمَا بَعْدَهُ خِطَابٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُ وَلِيًّا، وَتَحْذِيرٌ لِلْمُسْلِمِينَ
مِنْ ذَلِكَ.

وَجُمْلَةُ بِنْسٍ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا مُسْتَأْنَفَةً لِإِنْشَاءِ دَمِّ إِبْلِيسَ وَذُرِّيَّتِهِ بِاعْتِبَارِ اتِّخَاذِ الْمُشْرِكِينَ إِيَّاهُمْ
أَوْلِيَاءَ، أَيْ بِنْسَ الْبَدَلُ لِلْمُشْرِكِينَ الشَّيْطَانُ وَذُرِّيَّتُهُ، فَقَوْلُهُ: بَدَلًا تَمْيِيزُ مُفَسِّرٌ لِاسْمِ (بِنْسٍ)
الْمَحْذُوفِ لِقَصْدِ الْإِسْتِعْنَاءِ عَنْهُ بِالتَّمْيِيزِ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِجْمَالِ ثُمَّ التَّفْصِيلِ.
وَالظَّالِمُونَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ. وَإِظْهَارُ الظَّالِمِينَ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ لِلتَّشْهِيرِ بِهِمْ، وَلَمَّا فِي
الْإِسْمِ الظَّاهِرِ مِنْ مَعْنَى الظُّلْمِ الَّذِي هُوَ ذَمُّ هُمْ.